

لَيْسَ بَيْنَهُمَا خَاضِعٌ أَذِنَ اللَّهُ لِيُغْلِبَ ①

مَقَامَاتُكُمْ فِيهِمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلْيَا

وَتُطَبَّقُ عَلَيْهَا

عَمَلُكُمْ فِي الْحَيَاةِ

لِإِنِّي أَنَا اللَّهُ كَثِيرٌ

صَاحِبُ بَرِّ اللَّهِ بِرَّكُمْ الْعَصِي

عُصْرَتُهُمْ كِبَارُ الْعُلَمَاءِ وَالْمَدِينِ بِالْمَدِينِ
غَفَرَ اللَّهُ وَلَوْلَا إِلَهُهُ وَلِأَنَّهُ وَلِأَنَّهُ

النُّسخة الأولى

مَقَامَاتُ فَهْمِ الدِّينِ الْعَلِيِّ

وَتَبَيُّهَا عَلَى

عَمَلَةِ الْحِكْمَةِ

لَيْسَ إِلَهُهُ إِلَّا هُوَ ۚ ذُكِّرُوا وَلَئِنْ تَابُوا فَسَيَكُونُوا هَدًى ۝ ١

مَقَامَاتُ فَهْمِ الدَّرَسِ الْعَلِيِّ
وَتَبَيُّهَا عَلَى

عَمَلِ الْحَكَامِ

لِعَالِي السَّيِّدِ الْكُتُبِ

صَاحِبِ بَيْتِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

عُضْوُهُمْ كِبَارُ الْعُلَمَاءِ وَالْمَدْرَسِ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِإِسَائِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

النُّسخة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الَّذِي جعل للعلم أصولاً، وسَهَّلَ بها إليه وُصُولاً، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وصحبه ما بَيَّنَّتْ أصولُ العلوم، وسَلَّمَ عليه وعليهم ما أُبرِزَ المنطوقُ منها والمفهوم.

أما بعد:

فهذا مجلسٌ في تحسين التَّرقِّي، وتقوية التَّلَقِّي.

والمعتاد في ليلة الخميس: أن تكون مَحَلًّا لِبَرنامِج (أصول العلم)، وقد بلغنا السَّنة الثَّامنة منه في (المستوى الرَّابع) من مستوياته الأربعة.

وآثرتُ العُدول عنه إلى ما ذكرتُ لأمرين:

أحدهما: إمعان النَّظَر في استجلاء الجادَّة التي ينبغي أن يكون عليها شَرْح «العمدة في الأحكام»؛ إذ سَبَق القول فيما مضى: أن هذا الشَّرح الَّذِي يُلقَى - مع ما فيه من الفائدة - اعتراه النِّقص من جهتين:

إحداهما: ما فيه من التَّطويل؛ الَّذِي لا يُناسب رُوح برنامج (أصول العلم)؛ فإنَّ البرنامج المذكور مطبوعٌ على بيان المعاني الكليَّة الإجماليَّة لمقاصد المُصنِّفين في أنواع العلوم.

وهذه الجادَّة التي نسلُكها فيما سبق من شرح «العمدة» فيها شيءٌ من الدُّخول في

التفاصيل التي لا تناسب جادة البرنامج؛ مما يؤخر استفادة الطلاب استفادة كاملة منه فيما يناسب حالهم في هذا البرنامج.

والأخرى: أن ذكر ما يتقدم الأحكام - مما يتعلق بالرواية، أو مما يتعلق بالدراية في الألفاظ - يجعل الطالب إذا وصل إلى ذكر الأحكام وصل مرهقا قليلا، لا يقدر على جمع ذهنه وقوته في فهم ما يلقى إليه من الأحكام.

فهذا النقص وذاك حملا على استجلاء النظر فيما سبق من المفاوضة معكم ومراجعة القول في ابتغاء الجادة الحسنى التي تسلك للوصول إلى بيان معاني «عمدة الأحكام» بيانا إجماليا كليا مناسبا لجادة برنامج (أصول العلم).

ولا زال هذا الاستجلاء متتابعًا؛ فالاقتراحات المتعلقة به لم تنقطع حتى قبل أذان العشاء هذه الليلة.

ولا زلت أنا في نفسي أرى أنه وإن نظرت نظرًا أوليًا في جادة حسنى؛ إلا أن مواصلة النظر أنفع وأنفع.

ومما ينبغي أن يعلم: أن الجواد التي توضع عليها العلوم أو المصنّفات فيها هي أعظم من مجرد الحصول على المعلومة المذكورة فيها.

والفرق بين المقامين:

■ أن المعلومة: إدراك شيء.

■ وأما وضعها: فهو توظيفها في المحل الأنسب التام المنفعة.

وهذا يكون تارة في العلوم، ويكون تارة في تصانيفها.

فَمِنْ أَمْثَلْتِهِ فِي الْعِلْمِ: أَنَّ عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ كَانَ قَدِيمًا عِلْمًا مُرْسَلًا، لَا خِطَامَ لَهُ وَلَا زِمَامَ، حَتَّى عَمَدَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ الْحَافِظُ - صَاحِبُ «السُّنَنِ» - إِلَى وَضْعِ أَصُولِ الْقِرَاءَاتِ، فَكَانَ هُوَ أَوَّلَ وَاضِعٍ لِأَصُولِ الْقِرَاءَاتِ، بِأَنْ صَيَّرَ عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ وَادِيَيْنِ أَفْيَحَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا يَتَعَلَّقُ بِأَصُولِ الْقِرَاءَاتِ؛ أَيِ قَوَاعِدِهَا الْكَلِّيَّةِ الْمُتَتَابِعَةِ.

وَالْآخَرُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِأَفْرَادِ الْأَلْفَاظِ مِنَ الْكَلِمَاتِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

فَصَارَ هَذَا الْوَضْعُ أَنْسَبَ لِلْمُتَلَقِّينَ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ؛ إِذْ يُدْرِكُ الْمُتَلَقِّي - مَثَلًا - أَنَّ مِنْ أَصُولِ الْقِرَاءَاتِ: كَوْنُ (مِيمِ الْجَمْعِ) تَارَةً تُضَمُّ بِصِلَةٍ، وَتَارَةً تَكُونُ سَاكِنَةً؛ مَثَلُ: ﴿عَلَيْهِمْ﴾؛ فَيَقْرَأُهَا قَالُونَ وَمَنْ مَعَهُ تَارَةً بِالصِّلَةِ، وَيَقْرَأُهَا قَالُونَ فِي وَجْهِ آخَرٍ وَمَنْ مَعَهُ بِالسُّكُونِ؛ وَهَذَا أَصْلٌ مُتَتَابِعٌ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ.

ثُمَّ يَكُونُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْكَلِمَاتِ الَّتِي تُسَمَّى بِـ (فَرْشِ الْقِرَاءَاتِ)؛ فَيَكُونُ - مَثَلًا - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَجَرَاتِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦٠] أَنَّهَا قُرِئَتْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَقُرِئَتْ عَلَى وَجْهِ آخَرٍ وَهُوَ: ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾.

فَهَذَا الْوَضْعُ الْكُلِّيُّ لِعِلْمِ الْقِرَاءَاتِ جَعَلَهُ عِلْمًا مُذَلَّلًا مُسَهَّلًا.

وَكَانَ الْفَضْلُ فِي ذَلِكَ بَعْدَ اللَّهِ لِأَبِي الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ؛ فَهُوَ وَصَلَ إِلَى جَادَّةٍ فِي وَضْعِ هَذَا الْعِلْمِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَنْفَعِ.

وَتَارَةً يَكُونُ الْوَضْعُ الْمَذْكُورُ مُتَعَلِّقًا بِأَنْوَاعِ الْمُصَنَّفَاتِ فِي عِلْمٍ مَا؛ كَوَضْعِ الْعَوَامِلِ فِي النَّحْوِ - أَيِ مَا يُوَثِّرُ فِي الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ -؛ فَإِنَّ النَّحْوَ كَانَ يُجْعَلُ ابْتِدَاءً فِي أَبْوَابِ

متتابعة، ثم ظهر في القرن الخامس وما بعده - ولا سيما في علماء العجم - من ابتغى جمع العوامل، فجمعوها في رسائل مشهورة، سُميت بـ (العوامل)؛ فصار هذا الوضع تسهلاً لعلم النحو.

فالداخل في علم النحو إذا أخذ في هذا المسلك - ومن أشهر الكتب المصنفة فيه: كتاب «العوامل» للجرجاني - سهل عليه فهم علم النحو.

وهذا أيضاً - كما ذكرت - يكون في المصنفات المتوالية في أصل جامع كالعوامل، ويكون كذلك في غيرها، لا فرق بين متن ولا شرح؛ فتجد أن من المتون ما هي متون واضحة جليّة، سهلة المأخذ، واضحة المعالم، يسهل فهمها، ويهون استيعابها.

وكذلك يكون من الشروح ما هو موضوع على وجه مرتّب تعظم به فائدته.

فإذا قارنت بين «فتح الباري» لابن حجر و«عمدة القاري» للعيني، وجدت أن ابن حجر مع كثرة فوائد ما يذكره إلا أنه لم يكن في ترتيب تلك الفوائد إتقاناً وتفصيلاً كالعيني؛ الذي رتبها على أنواع مختلفة؛ فصار من هذه الجهة أنفع.

وكأصل كلّ في الفقه: إذا قابلت بين تصانيف السادة الشافعية في مذهبهم وبين غيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى، وجدت أن كتب الفقه الشافعي أوضح تفریعاً، وأبين لفظاً، وأسهل في الحصول على علم الفروع من غيرها من أنواع الكتب المصنفة في المذاهب الأخرى.

فالحرص على استجلاء الجادة أمر بالغ الأهمية.

ولا ينبغي لإنسان أن يبادر إلى إيصال فائدة حتى ينظر في صفة توظيف تلك الفائدة؛

فَإِذَا عَقَلْتَ مَا سَأَلْتَهُ إِيَّاكَ انْتَفَعْتَ بِهِ أَوَّلًا فِي صِفَةِ الْإِسْتِفَادَةِ مِنْ دَرَسِ شَرْحِ «عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ»، ثُمَّ اسْتَفَدْتَ مِنْهُ ثَانِيَةً فِي شَرْحِ الْأَحَادِيثِ، ثُمَّ اسْتَفَدْتَ مِنْهُ ثَالِثَةً فِي الْعِلْمِ كُلِّهِ.

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْ هَذَا الدَّرْسِ خَاصَّةً وَمِنْ غَيْرِهِ عَامَّةً، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْمُتَلَقِّيَ لَهُ مَعَ ذَلِكَ الدَّرْسِ ثَلَاثَ مَقَامَاتٍ:

فَالْمَقَامُ الْأَوَّلُ: مَقَامٌ يَكُونُ قَبْلَ الدَّرْسِ.

وَالْمَقَامُ الثَّانِي: مَقَامٌ يَكُونُ فِي الدَّرْسِ.

وَالْمَقَامُ الثَّلَاثُ: مَقَامٌ يَكُونُ بَعْدَ الدَّرْسِ.

فَهَذِهِ الْمَقَامَاتُ الثَّلَاثَةُ تُحِيطُ بِالدَّرْسِ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَفِي أَثْنَائِهِ.

فَأَمَّا الْمَقَامُ الْأَوَّلُ وَهُوَ الْمَقَامُ الَّذِي يَكُونُ قَبْلَ الدَّرْسِ؛ أَيَّ قَبْلَ مَجِيئِكَ إِلَى مَجْلِسِهِ: فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَكَ فِي الْجُمْلَةِ الَّتِي سَتُبَيِّنُ مَعَانِيَهَا مِنْهُ نَظْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: نَظَرٌ فِي التَّرْجُمَةِ.

وَالْآخَرُ: نَظَرٌ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا.

❖ فَمَثَلًا: الدَّرْسُ الْمُسْتَقْبَلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - التَّرْجُمَةُ فِيهِ هِيَ (بَابُ الْجَنَابَةِ)،
وَالْأَحَادِيثُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهِ: هِيَ الْأَحَادِيثُ التَّسْعَةُ الْمَذْكُورَةُ بَعْدَ التَّرْجُمَةِ، وَأَوَّلُهَا: (عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهِ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ...) الْحَدِيثُ،
وَآخِرُهَا: حَدِيثُ جَابِرٍ: (عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَأَبُوهُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ...) الْحَدِيثُ.

فَهَذَانِ الْأَمْرَانِ اللَّذَانِ يَتَعَلَّقُ بِهِمَا الدَّرْسُ - وَهُمَا التَّرْجُمَةُ وَالْأَحَادِيثُ - يَنْبَغِي قَبْلَ
وَصُولِكَ إِلَى الدَّرْسِ أَنْ يَكُونَ لَكَ مَعَهُمَا نَظْرَانِ:

- فَتَنْظُرُ فِي التَّرْجُمَةِ.

- ثُمَّ تَنْظُرُ فِي الْأَحَادِيثِ.

فَأَمَّا النَّظَرُ الْأَوَّلُ - وَهُوَ النَّظَرُ فِي التَّرْجُمَةِ - فَلَهُ مَوْرِدَانِ:

أَحَدُهُمَا: النَّظَرُ إِلَيْهَا مَجْمُوعَةً مَعَ غَيْرِهَا.

وَالْآخَرُ: النَّظَرُ إِلَيْهَا مُفْرَدَةً.

فَأَمَّا النَّظَرُ الْأَوَّلُ - وَهُوَ النَّظَرُ إِلَيْهَا مَجْمُوعَةً مَعَ غَيْرِهَا -: فَأَنْ تَعْرِفَ أَنَّ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ (بَابُ الْجَنَابَةِ) مُنْتَظِمَةٌ مَعَ تَرَاجُمِ أُخْرَى فِي (كِتَابِ الطَّهَارَةِ)؛ فَتَعْرِفُ مَوْقِعَهَا مِنَ الْفَقْهِ: أَنَّهَا مِنْهُ فِي (كِتَابِ الطَّهَارَةِ) الَّذِي هُوَ أَوَّلُ الْكُتُبِ الْفَقْهِيَّةِ عَادَةً عِنْدَ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ.

وَهَذَا النَّظَرُ الْعَامُّ إِذَا تَسَلَّسَلَ مَعَ الْمُتَعَلَّمِ اسْتِفَادَ مِنْهُ التَّصَوُّرُ الْكُلِّيُّ لِأَنْوَاعِ الْعُلُومِ، وَمِنْهَا: الْفَقْهُ.

فَإِذَا صَحِبَكَ هَذَا النَّظَرُ الْعَامُّ لِلتَّرَاجِمِ فِي كُلِّ دَرَسٍ، فَانْظُرْتَ إِلَى هَذِهِ التَّرْجُمَةِ مَعَ مَنْزِلَتِهَا مَعَ غَيْرِهَا، أَطْلَعْتَ بَعْدُ - كَمَا تَقَدَّمَ - أَنَّ (كِتَابَ الطَّهَارَةِ) الْمَذْكُورَ فِي كِتَابِ «عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» يَنْتَظِمُ فِيهِ سَبْعُ تَرَاجِمَ صَرَّحَ بِهَا الْمَصْنُفُ، أَوَّلُهَا: (بَابُ الْإِسْتِطَابَةِ)، وَآخِرُهَا: (بَابُ الْحَيْضِ).

فَهَذَا التَّصَوُّرُ الْكُلِّيُّ تَسْتَفِيدُ مِنْهُ أَنَّ (كِتَابَ الطَّهَارَةِ) عِنْدَ صَاحِبِ «عُمْدَةِ» - تَبَعًا لِلْحَنَابِلَةِ - مِنْهُ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ كُلِّيَّةٍ، هِيَ هَذِهِ الْأَبْوَابُ السَّبْعَةُ.

ثُمَّ إِذَا نَظَرْتَ هَذِهِ الْأَبْوَابَ السَّبْعَةَ فِي (كِتَابِ الطَّهَارَةِ)، وَنَظَرْتَ فِي (كِتَابِ الطَّهَارَةِ) مَعَ بَقِيَّةِ الْكُتُبِ؛ عَرَفْتَ أَنَّ (كِتَابَ الطَّهَارَةِ) وَاحِدٌ مِنْ كُتُبِ الْفَقْهِ عِنْدَ

الحنابلة؛ فهم يبتدئون به، ومنهم: صاحب «العمدة».

ثم يختتمونه بكتب تفرقوا فيها؛ فالمصنف - مثلاً - ختم كتاب «عمدة الأحكام» بـ (كتاب العتق)؛ وهذا فعل جماعة من الحنابلة.

وختمه آخرون بما يتعلق بـ (باب الإقرار)، لكن في (كتاب القضاء).

فهذا النظر العام للفقهاء ينشأ من ملاحظة الترجمة في جملة التراجم المعقودة في الكتاب، إما فيما يتعلق بنظيره وهي أبواب (كتاب الطهارة)، أو بما يتعلق بنظير الكتاب الجامع له وهو (كتاب الطهارة) مع (كتاب الصلاة) ... إلى آخره.

وكان من الفقهاء من يعتمد إلى تكرار النظر الكلّي في الفقه وفق هذه الجادة؛ ومنهم: أبو محمد بن عبد السلام؛ فيذكر في ترجمته أنه بقي مدة طويلة لا ينام حتى يمر فروع الفقه على نفسه.

والمقصود بـ (الإمرار) هنا: الإمرار الجملي، وقد يعلق في قلبه شيء من الإمرار التفصيلي.

فمثلاً: الحنبلي إذا ابتداء بإمرار هذه الكتب، ابتداء بـ (كتاب الطهارة)، ثم (كتاب الصلاة)، ثم (كتاب الزكاة)، ثم (كتاب الصيام)، ثم (كتاب الحج) ... إلى آخرها، مع ما فيها من الأبواب.

وعند هذا الإمرار قد يطير إلى ذهنه فرع من الفروع التفصيلية المذكورة في هذا، ولا سيما إذا شرع يمر الأبواب التفصيلية للكتاب الواحد؛ فهو - مثلاً - إذا أمر (كتاب الطهارة) ذكر أن منه (باب المياه)، ومنه (باب الأنية)، ومنه (باب السواك

وغيره)، ومنه (باب الاستطابة) إلى آخر أبواب (كتاب الطهارة).

فهذا النَّظَرُ إلى التَّراجم باعتبارِ سياقها مع غيرها يُفيد ظُهورًا كُلِّيًّا، بالإشراف على مقاصد ذلك الكتاب أوَّلًا - وهو هنا كتاب «العُمدة» -، ثُمَّ إشرافًا على الفقه كُلِّهِ.

وقلِّ مثل هذا في العلوم كافَّةً.

فأنت إذا تناولت - مثلاً - عِلْمَ النَّحْوِ في كتاب «المُقَدِّمة الآجَرَامِيَّة»، وجدتَ أنَّ أوَّل هذا الكتاب هو ما يتعلَّق ببيان الكلام، فإنَّه قال: (الكلامُ هو اللَّفْظُ المُركَّبُ المفيدُ بالوضع)، ثُمَّ تتابعت أبوابه، حتَّى خَتَمَ بـ (باب مخفوضات الأسماء)؛ فتستظهر عند استجلاء مُضَمَّن «الآجَرَامِيَّة» مقاصدَ عِلْمِ النَّحْوِ المذكورة في هذا الكتاب.

فإذا استتمَّ الطَّالِبُ تَرْقِيًّا في عِلْمِ النَّحْوِ أشرف على أبوابه، وَوَصَلَ بعضها ببعض، وهذا الإشرافُ إذا قَوِيَ في عِلْمِ صاحب النَّحْوِ أمَّكَنَهُ أن يُصَيِّرَ عِلْمَهُ به عِلْمًا مُحْكَمًا لَيْنًا طَيِّعًا في يده، وهو الَّذي انتهى إليه السُّيُوطِيُّ في كتابه «جَمْعُ الجوامع» في النَّحْوِ، وَشَرَحَهُ «هَمْعُ الهوامع».

فإنَّ السُّيُوطِيَّ وَضَعَ كتاب «جَمْعُ الجوامع» على وَضْعٍ مُخْتَلِفٍ عن النُّحَاة كافَّةً، أَوْصَلَهُ إليه رُسُوخُ قَدَمِهِ في عِلْمِ النَّحْوِ؛ فجاء كتابه على وَضْعٍ مُسْتَكْمَلٍ نافعٍ مفيدٍ، ولا سِيَّما إذا ضَمَمْتَ إليه الشَّرْحَ مع حاشية الشَّيْخِ خَالِدِ الأزهريِّ رَحِمَهُ اللهُ.

وهذه الرُّتبةُ يَصِلُ إليها مَنْ وَصَلَ رُتبةَ الاجتهادِ في العِلْمِ، ويتنفعُ بِكُتُبِها مَنْ قَوِيَ فَهْمُهُ وَذِهْنُهُ لإدراك معاني تلك العلوم.

وكُلُّ ذلك مُبتدؤه: اعتبارُ النَّظَرِ إلى التَّرجمة مع غيرها من التَّراجم المنتظمة فيها،

مجموعة إلى غيرها من النظائر المتعلقة بالكتاب.

والنظر الثاني في الترجمة: هو النظر إليها مفردة؛ أي بقطع تعلُّقها عما قبلها وعما بعدها.

فهذه الترجمة إذا نظرت إليها وجدت فيها قوله: (باب الجنابة)، وهذا يستدعي منك:

- أن تتفهم في ذهنك (ما الجنابة؟) أولاً.

- ثم (لماذا ترجم بها المصنّف؟) ثانياً.

فإذا نظرت في الأمر الأول - وهو (ما الجنابة؟) - تسارع إلى ذهنك معنى تجده ببلوغك وحالاً تكون من أحوالك: وهو أنك تلحقك جنابة، وتؤمر باغتسال، فهي تلك الحال التي تعرض لك.

وتعرف مما يتكرر من حالك أو مما سبق مما سمعته من العلم صفة - ولو مُجملة - للجنابة.

ثم بعد ذلك تلمس وجه إدراج هذه الترجمة في (كتاب الطهارة)؛ فلا شيء ترجم المصنّف به (باب الجنابة)؟ وما علاقة (باب الجنابة) به (كتاب الطهارة)؟

وهذا السؤال وذاك قد لا تصل في أثناء النظر الأول قبل الدرس إلى جوابٍ لهما، لكنك تستفيد تهيئة قلبك للوصول إلى العلم المُلقي المتعلق ببيان الجواب عن هذين السؤالين؛ لأن القلب يكون متطلعاً للإجابة عن هذين السؤالين؛ فإذا سمعته لصق بك؛ وبهذا يكون الحفظ.

قيل لابن المبارك: هل تتحفظ الحديث؟ فتغير لونه وقال: «ما تحفظت حديثاً قطُّ، إنما أخذُ الكتابَ، فأنظرُ فيه، فما اشتهيته علقَ بقلبي»^(١)؛ يعني إذا وجدتُ رغبةً من نفسي وميلاً إليه حفظته.

فهذا الذي يضرب هذه الأسئلة المتعلقة بالترجمة عنده ميلاً ورغبةً ويشتهي أن يسمع معرفة ما يتعلّق بالسؤالين المذكورين: (ما الجنابة؟)، ولأي شيء ذكرت في (كتاب الطهارة)؟

وهذا أدعى لرسوخ العلم في قلبه ولصوقه به إذا بلغه، فتستفيد تهيئة قلبك لما يُلقى إليك من العلم، حتّى إذا سمعته وعيّته.

وربّما يكون المتعلّم أعلى رتبةً في نظره، فيُجيب عن ذينك السؤالين أو أحدهما، فيُجيب عن الجنابة: (ما الجنابة؟)، ويُجيب عن سبب ذكرها هاهنا: وهي أنّها مُتعلّقةٌ بالغسل الذي هو بابٌ من أبواب (كتاب الطهارة) عند الحنابلة.

لكن يثور عنده - لما لديه من علمٍ مُسبقٍ - نظرٌ آخر: وهو أنّه إذا كان الحنابلة كافّةً يترجمون بقولهم: (باب الفُسل)، فلماذا ترجم المصنّف بقوله: (باب الجنابة)؟ وقد لا يجد جواباً لهذا، لكنّه يحرك قلبه للوصول إلى إدراك هذا المعنى إذا أُلقي إليه.

وإذا لم يُلقَ إليه ابتغى من مُعلّمه أن يبيّنه له؛ وهذه منفعةٌ أذكياها الطلّبة - وأحسبكم جميعاً إن شاء الله منهم -؛ فإنّ الذكيّ يوجّه نظر مُعلّمه إلى ما ينفع.

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١١/٤٠٠).

وأبو عبد الله البخاريُّ صَنَّفَ كتاب «الصَّحيح» مع أنَّه هو لم يكن المُبتدئ ابتغاءَ هذا الأمر ونَشَرَه في النَّاسِ، فَإِنَّ وَضَعَ كتاب البخاريَّ نَشَأَ من سماع أبي عبد الله البخاريَّ لشيخه إسحاق بن راهويه وهو يقول: (لو جمعتم كتابًا مُختَصَرًا لصحيح سُنَّة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فوقع ذلك في قلب البخاريِّ، وشرَّع في وَضَعَ كتابه «الصَّحيح»^(١).

فالمُتعلِّم الذَّكِّيُّ عندما يبتغي مثل هذه الأسئلة:

- إِمَّا أَنْ يَلْتَمِسَهَا إِذَا أُلْقِيَتْ، وَيَجِدَ جَوَابَهَا.

- وَإِمَّا أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا إِذَا تَخَلَّفَتْ.

ولو قُدِّرَ أَنَّ مُعَلِّمَهُ لم يذكرها ولا استطاعَ الإجابةَ عنها، فقد استفاد هو تقويةَ عَقْلِهِ؛ بَأَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِ سُؤَالَاتٌ وَإِشْكَالَاتٌ؛ وَهَذَا التَّسَائُعُ يُقَوِّي الْعَقْلَ، لَكِنْ مَحَلُّهَا: عَدَمُ التَّكَلُّفِ وَالْمَبَالِغَةِ.

فإِنَّهُ إِذَا صَارَ مُوْغِلًا فِي السُّؤَالِ عَمَّا لَا يَنْفَعُ، أَوْ التَّكَلُّفِ الْبَارِدِ؛ فَإِنَّهُ يَتَبَلَّدُ ذِهْنُهُ، وَتَضَعُفُ قُوَّةُ عَقْلِهِ.

وَإِذَا قِيلَ: (هل الإشكال مطلوبٌ في العلم؟)؛ لَمْ يَصَحَّ الْجَوَابُ عَنْهُ بِ(نعم) أَوْ (لا).

لَكِنْ يُقَالُ: إِذَا كَانَ هَذَا الْإِشْكَالُ ظَاهِرًا لَهُ قُوَّةً صَارَ مَطْلُوبًا، وَإِذَا كَانَ مُتَكَلِّفًا لَا مَأْخَذَ لَهُ صَارَ ضَعِيفًا مُعَابًا يَنْبَغِي تَرْكُهُ.

فَلَا يَنْبَغِي لِلطَّالِبِ أَنْ يُبَالِغَ فِي تَوْلِيدِ الْإِشْكَالَاتِ، لَكِنْ يَلْتَقِطُ مِنَ الْإِشْكَالَاتِ مَا لَاحَظَ

(١) ذكره ابن حجرٍ في «هدي السَّاري» (ص ٦).

وظَهَرَ وَبَانَ واحتاج إلى الجواب؛ كالذي ذكرناه في أَنَّ الْمُصَنِّفَ عَدَلَ عن التَّرجمة بقولهم: (باب الفُسل) إلى قوله رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (باب الجَنابة).

وهذا النَّظَر - ولو لم يقع الجواب عنه مِنْ مُعَلِّمِكَ - يُنَمِّي فيكَ - كما سَبَقَ - قُوَّةً في عَقْلِكَ؛ تجعل عندك قُدْرَةً على التَّصَوُّرات العامَّة.

فأنت - مثلاً - إذا رأيتَ (باب الجَنابة) ولم تجدْ أحداً سِوَى الْمُصَنِّفِ ذَكَرَهُ من الكتب المشهورة، ذهبتَ تبحثُ في الكتب الأخرى، فربَّما وجدته هنا أو هناك، وربَّما لم تجده عند الحنابلة كافَّةً، فابتغيتَ طَلَبَهُ في كُتُب المذاهب الأخرى.

وهذا النَّظَر بالبحث هو للمُعَلِّم، ويكون من المتعلِّم إذا وَصَلَ رُتْبَةَ التَّعليم وإفادة النَّاسِ فَإِنَّهُ يسعى في هذا المَسْعَى؛ فينتفع وينفع النَّاسَ أيضاً.

فَقَبَّلْ وَصُولَكَ إلى الدَّرْس: ينبغي أن يكون لك نَظَرٌ في التَّرجمة من الجهتين المذكورتين:

فالجَهة الأولى: النَّظَر إليها مجموعةً إلى غيرِها من التَّراجم في الكتاب.

والجَهة الثَّانية: النَّظَر إليها مُفْرَدَةً، أي دون تَعَلُّقِها بما قبلها وما بعدها.

❖ وَأَمَّا النَّظَر الثَّانِي من المقام الأوَّل قبل الدَّرْس: فهو النَّظَر في الأحاديث.

والنَّظَر في الأحاديث المذكورة في التَّرجمة نوعان:

أحدهما: نَظَرٌ كُلِّيٌّ.

والآخر: نَظَرٌ تفصيليٌّ.

فينظر المتعلِّم في الأحاديث المذكورة في ترجمة (باب الجَنابة) نَظَرًا كُلِّيًّا، ثُمَّ ينظر

فيها نظراً تفصيلاً.

❁ وأعظم مُتعلّقات النَّظَر الكُلِّيَّ شيان:

أحدهما: معرفة عدد الأحاديث.

والآخر: معرفة رُواتها.

فهنا في هذا الباب في النَّظَر الكُلِّيِّ للأحاديث إذا التمسْتَ عدَّ هذه الأحاديث، عددتها تسعة، وربّما عدّتها ثمانية.

فعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَتَابَعُ في روايتها حديثان:

أحدهما: (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ...).

والآخر: (وَقَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ...»)
الحديث.

وهذان الحديثان:

- ربّما عدّتهما حديثاً واحداً، وهذا وَقَعَ مِنْ جماعةٍ مِنْ شُرَّاح «عمدة الأحكام».

- وربّما عدّتهما حديثين.

وإذا وردت إلى مجلس الدّرس فسمعتَ عدَّ الأحاديث مِنَ الْمُعَلِّمِ أَنَّهَا تسعةٌ وكُنْتَ عدّدتَ هذينَ الحديثينَ لعائشة حديثينَ مُستقلّين، وافقته في العدّ.

وإذا قال هو: (وَعِدَّةُ أَحَادِيثِ الْبَابِ تسعةٌ)، وكُنْتَ أَنْتَ عدّدتها ثمانيةً، عرفتَ أَنَّ الفرقَ بينكما: أَنَّهُ عدَّ المَرْوِيَّ في هذا المحلِّ عن عائشة حديثينَ، وَأَنْتَ عدّدتَه حديثاً

واحداً.

وَإِذَا تَأَمَّلْتَ تَصَرُّفَ الْمُحَدِّثِينَ وَجَدْتَ أَنَّ:

- مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مَعًا حَدِيثًا وَاحِدًا.

- وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُمَا حَدِيثَيْنِ مُسْتَقْلَيْنِ؛ فَرَوَى هَذَا فِي مَوْضِعٍ، وَرَوَى هَذَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

وَسَيَأْتِي مَعْنَا فِي (كِتَابِ الْحَيْضِ): «كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ

إِنَاءٍ وَاحِدٍ...») بِرَوَايَةٍ ثَانِيَةٍ، تَعْرِفُ مِنْهَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ حَدِيثٌ مُسْتَقِلٌّ بِرَأْسِهِ.

ثُمَّ الْإِحَاطَةُ بِعَدَدِ الْأَحَادِيثِ يُفِيدُ فِي تَصَوُّرِ أَصُولِ الْمَرْوِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي (بَابِ الْجَنَابَةِ).

فَالْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَيِّ بَابٍ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا وَجَدْتَ مُصَنِّفًا مِنَ الْمَصْنُفِينَ الْجَامِعِينَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْهَا فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عِنْدَهُ هِيَ أَصُولُ ذَلِكَ الْمَرْوِيِّ كُلِّهِ.

فَمَثَلًا: هَذَا الْبَابُ وَهُوَ (بَابُ الْجَنَابَةِ) - الَّذِي سَمَّاهُ غَيْرُهُ (بَابُ الْفُسْلِ) - إِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَتَّبَعَ الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ وَجَدْتَهَا تَرَبُّو عَشْرَاتٍ، وَعَلِمْتَ بَعْدُ أَنَّ الْمَذْكُورَ هُنَا هُوَ أَصُولُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي (بَابِ الْفُسْلِ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمَعْرِفَةُ هَذِهِ الْأَصُولِ يُفِيدُ فِي فَهْمِ سُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي (بَابِ الْفُسْلِ)، وَبِهَذَا فَضَّلْتُ جَوَامِعَ الْحَدِيثِ.

فجوامع الحديث فضلت لأنها تعين على فهم السنة النبوية؛ فيطلع منها آخذها على المعروف في سنته صلى الله عليه وسلم.

فأنت إذا أخذت - مثلاً - (باب التيمم) في «عمدة الأحكام» و«بلوغ المرام» عرفت جملة السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في (باب التيمم)؛ وإن كان المروي عنه صلى الله عليه وسلم أزيد من هذه الأحاديث المذكورة.

فالإحاطة بالعدد يُعرفك أصول المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب. ومعرفة هذه الأصول نافعة جداً في هديه صلى الله عليه وسلم.

فمثلاً: من ارتسم في ذهنه منكم الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة وضوئه سيجدها عشرات؛ فهو يذكر ما تقدم هنا في هذا الكتاب: حديث عثمان بن عفان، وحديث عبد الله بن زيد رضي الله عنهما، ثم يذكر أحاديث أخر في كتب أخر ذكرت فيها جوامع عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة وضوئه.

فإذا سئل: هل ورد في السنة النبوية أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ قال: (بسم الله)؟ كان الجواب: أنه لم يقع ذلك في شيء من الأحاديث.

فالأحاديث التي نعت فيها وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ليس في شيء منها أنه قال في أوله: (بسم الله).

واستيفيد القول بـ (البسملة) - وجوباً أو استحباباً أو جوازاً - من حديث: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»^(١).

(١) أخرجه أبو داود (١٠١) وابن ماجه (٣٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لكن في الصِّفة التي جاءت عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو يستحضر أنَّ ذلك لم يُنقل؛ لأنَّ أصول ما يحفظه في صفة وضوء النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس فيه ذلك.

ومن هنا؛ كان مَنْ رَسَخَ في العلم يقول: (وليس هذا مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، أو يقول: (ولم يكن هذا مِنْ سُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ فَإِنَّهُ يَغْلِبُ عَلَى هَؤُلَاءِ أَنَّهُ حَضَرَ فِي قُلُوبِهِمُ الْأَصُولَ الْكُلِّيَّةَ لِلْهَدْيِ النَّبَوِيِّ فِي ذَلِكَ الْبَابِ فَأَجَابُوا فِيهِ بِمَا أَجَابُوا.

فالنَّظَرُ إِلَى الْعَدَدِ يُفِيدُ هَذَا الْمَعْنَى الشَّرِيفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ.

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِرُوَاتِهِ: فَإِنَّهُ يَعْرِفُ مِنْ هَؤُلَاءِ الرُّوَاةِ أَحْوَالًا لَهُمْ تَتَعَلَّقُ بِتِلْكَ التَّرَاجِمِ.

فمَثَلًا: إِذَا نَظَرْتَ فِي أَحَادِيثِ (بَابِ الْجَنَابَةِ) وَجَدْتَ: (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، ثُمَّ الْحَدِيثَ الْآخَرَ: (وَكَانَتْ تَقُولُ...)، ثُمَّ حَدِيثًا ثَالثًا: (عَنْ مَيْمُونَةَ)، ثُمَّ حَدِيثًا رَابِعًا: (عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ)، ثُمَّ حَدِيثًا خَامِسًا: (عَنْ عَائِشَةَ)؛ فَأَكْثَرُ رُوَاةِ هَذَا الْبَابِ مِنَ النِّسَاءِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ أَلْصَقُ بِهِنَّ؛ فَهُنَّ أَحَرَى أَنْ يَحْفَظْنَهُ.

وَشَاهِدُ هَذَا: أَنَّ مُسْلِمًا رَوَى ^(١) عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: «عَلَيْكَ يَا بَنِي أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...» الْحَدِيثَ.

فَأَمَرَتْهُ أَنْ يَسْأَلَ عَلِيًّا لِأَنَّهُ كَانَ أَلْصَقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا فِي إِقَامَتِهِ وَسَفَرِهِ؛ فَأَجَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا أَجَابَهُ.

وَتَتَابُعُ هَذَا الْفَهْمِ بِمَعْرِفَةِ رُوَاةِ الْأَبْوَابِ يَجْعَلُكَ تَعْرِفُ الْأَحْوَالَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِمْ.

ثُمَّ إِذَا تَخَلَّفَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ ابْتَغَيْتَ جَوَابًا عَنْهَا، فَأَنْتَ مِنْ تَتَبِعِكَ لِرِوَاةِ أَحَادِيثِ «عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» وَجَدْتَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ الرُّوَاةِ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ فِي (كِتَابِ الْحَجِّ) لَمْ يَرَوْ كَثِيرَ حَدِيثٍ.

وَهَذَا يَسْتَدْعِي النَّظَرَ فِي الدَّاعِي الَّذِي حَمَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى قَلَّةِ مَا رَوَاهُ مِنْ أَحَادِيثِ الْحَجِّ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا بِشَيْءٍ؛ كَأَن يَكُونُ مَعَ الرُّعَاةِ وَالسُّقَاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ أَنَّهُ لَمْ يُحْتَجْ إِلَى مَا عِنْدَهُ لِقِيَامِ أَمِيرِ الْحَجِّ بِأَحْكَامِهِ وَاتِّبَاعِ غَيْرِهِ لَهُ، وَهِيَ وَلَايَةٌ لَمْ يَتَوَلَّهَا أَبُو هُرَيْرَةَ.

وَإِنَّمَا عُرِفَ ذَلِكَ مِنْ تَفَقُّدِنَا رِوَايَتَهُ فِي (كِتَابِ الْحَجِّ)؛ لِعِلْمِنَا أَنَّهُ يَرُوي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا كَثِيرًا.

وكَذَلِكَ إِذَا نَظَرْتَ فِي (كِتَابِ الصَّلَاةِ)؛ وَجَدْتَ أَنَّ أَكْثَرَ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ: هُمُ الصَّحَابَةُ الَّذِينَ كَانُوا مُلَازِمِينَ لَهُ فِي دَارِ الْإِقَامَةِ، وَلَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرَهُمْ مِنَ الْآفَاقِيِّينَ إِلَّا أَشْيَاءَ قَلِيلَةً تَسْتَحِقُّ الْإِعْتِنَاءَ؛ لِأَنَّ الْآفَاقِيَّ غَيْرُ مُلَازِمٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَتَاهُ وَوَعَى مِنْهُ مَا وَعَى فِي الصَّلَاةِ وَحَدَّثَ بِهِ، فَالْمَذْكُورُ حِينَئِذٍ مِنْ أَعْظَمِ مَا يُعْتَنَى بِهِ.

وَلِذَلِكَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ آفَاقِيًّا؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَقِيقًا...»، وَفِي لَفْظٍ: «رَفِيقًا...» الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَاللَّفْظَانِ الْمَذْكُورَانِ لِهَمَا.

فكان مِمَّا رواه مالكُ بن الحُوَيْرِثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(١).

فأَمَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْلِ عَظِيمٍ فِي الصَّلَاةِ، وَهَذَا يُوجِبُ الْإِعْتِنَاءَ بِهِ.

وَقُلْ مِثْلَ هَذَا فِي أَشْيَاءٍ أُخَرُ وَقَعَتْ بِالنَّظَرِ إِلَى مَعْرِفَةِ رُوَاةِ هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَيَنْبَغِي أَنْ تَنْظَرَ فِي عِدَدِ الْأَحَادِيثِ لِمَعْرِفَةِ أَصُولِ الْمَرْوِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ تَنْظُرَ فِي الرُّوَاةِ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ رَوَوْا تِلْكَ الْأَحَادِيثَ؛ لِتُسْتَخْرِجَ الْأَحْوَالَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِمْ مِمَّا يَتَّصِلُ بِتِلْكَ الْأَبْوَابِ.

وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالنَّظَرِ الْكُلِّيِّ لِلْأَحَادِيثِ.

❀ **أَمَّا النَّظَرُ الثَّانِي فِيهَا - وَهُوَ النَّظَرُ التَّفْصِيلِيُّ -**: فَأَنْتَ تَنْظُرُ - كَمَا سَبَقَ - نَظْرًا كُلِّيًّا إجمالِيًّا مِنْ جِهَةِ عِدَدِ الْأَحَادِيثِ، وَمِنْ جِهَةِ رُوَاتِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ تَنْظُرُ فِيهَا نَظْرًا تَفْصِيلِيًّا.

وَهَذَا النَّظَرُ التَّفْصِيلِيُّ لَهُ جِهَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: دِلَالَتُهَا عَلَى التَّرْجُمَةِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا.

وَالْأُخْرَى: دِلَالَتُهَا عَلَى أُمُورٍ زَائِدَةٍ عَلَى ذَلِكَ.

فَإِذَا أُتِيَتْ لَتَنْظُرَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَظْرًا تَفْصِيلِيًّا:

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٢٨) (٦٣٠) (٦٣١) (٦٥٨) (٦٨٥) (٢٨٤٨) (٦٠٠٨) (٧٢٤٦)، ومسلمٌ (٦٧٤)

مِنْ دُونِ: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي».

كالحديث الأول: أَنَّ المصنّف قال: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، قَالَ: فَأَنْخَسْتُ مِنْهُ، فَذَهَبْتُ فَأَغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ»):

فتنظر فيه النظر الأول وهو دلالة على الترجمة - أي بيانه مقصودها - : فإذا بصُرت بمتن هذا الحديث عرفت أَنَّ متعلّقه بالترجمة في قوله: («إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ»); لأنّه ذكر من حاله أنّه كان جُنُبًا، ثمّ بعد ذلك غاب عن النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ عَنْ حاله وأنّه كَرِهَ أَنْ يُجَالِسَهُ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فقال له النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: («سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ»); يعني أَنَّ الإنسان إذا كان على جَنَابَةٍ فهو باقٍ على طهارته، فبَدَنُ الجُنُبِ ليس نَجَسًا.

هذا مقصوده من الحديث؛ إذ ذكره في هذه الترجمة.

وأيضاً يُستفاد هذا من قوله: («سُبْحَانَ اللَّهِ!»); لأنّ قول: (سبحان الله) تنزيهٌ لله باستبعاد أن يكون هذا حكمًا من أحكامه الشرعيّة، يعني أن يكون مُبَاعَدَةُ الجُنُبِ وعدم مجالسته من الأحكام الشرعيّة الّتي شرّعها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحَكَمَ بِهَا.

فأنت تستفيد وجه ذكر هذا الحديث في هذا الباب، وقد لا يتيسر لك الوصول إلى هذا، لكن يبقى في قلبك البحث عن دلالة الحديث على الترجمة، فإذا سمعته من مُعَلِّمِكَ وَقَرَّ في قلبك.

فينظر الإنسان نظرًا تفصيليًا من هذه الجهة، وهي جهة الدلالة على الترجمة.

والجهة الثانية: النَّظَرُ في أمورٍ زائدةٍ على دلالة الحديث على الترجمة.

فأنت إذا قرأت هذا الحديث: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ)، عرفت أن المدينة لها طُرُقٌ.

وهو ما يُسمَّى اليوم بـ(الحياة الاجتماعية).

فمعرفة أن المدينة كانت ذات طُرُقٍ، يقود إلى التخطيط السُّكَّانِي الَّذِي كان موجوداً في العهد النبوي.

ثم النَّظَرُ في صفة الطُّرُق؛ وهذا النَّظَرُ انتفع به بعض مَنْ تكلَّم في مسائل من العلم فأصاب.

وبيانه: أن الأحاديث المشهورة عن أنسٍ وغيره أنه لما حُرِّمَت الخمر أمر بها أن تُهْرَاقَ، ثم قال بعد ذلك: «فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ»^(١).

فالَّذِي يَظُنُّ أن سِكَكِ المدينة مثل السِّكِّ التي عندنا يقول: (ولو كانت الخمر نَجِسَةً لَمَا صُبَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ؛ لَأَنَّهُمْ لَا يَتَوَقَّوْنَ مِنْهَا، فَهِيَ طَرِيقُ سَيْرِهِمْ).

لكن الَّذِي يعرف صفة طُرُق المدينة وأنَّ الطُّرُق قديمًا كان يُجْعَلُ فِي وَسْطِهَا أو في أطرافها تجويفٌ تُصَبُّ فِيهِ النَّجَاسَاتُ؛ عَرَفَ معنى هذا الحديث.

ولا يزال هذا باقٍ في بعض البلاد الإسلامية؛ فتجد الطَّرِيقَ يُسَلِّكُ وعن يمينه وعن يساره حَفْرٌ حِذَاءَ الْبُيُوتِ يَضَعُونَ فِيهِ النَّجَاسَاتُ، وتذهب إلى نَهْرٍ أو غيره.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٤) (٤٦٢٠)، ومسلم (١٩٨٠) من حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وتارةً يكون هذا التجويف في وسط الطريق، وعن يمينه وعن يساره ممشًى؛ كالذي يُسمَّى الآن عندنا بـ (تصريف المياه) الذي يُعرَف اليوم؛ فهذا كان موجوداً في طرق المدينة.

وقد قَادَك للوصول لهذه الفائدة - ولو فيما يُستقبل - أنك عرفتَ أَنَّ المدينة لها طُرُق؛ فبقاؤها في ذَهْنِكَ سيُوَصِّلُك يوماً ما إلى هذا المعنى.

وكذلك إذا مضيت فقرأت فيه: **(«أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»)**، عرفتَ منه أَنَّ اللَّائِقَ بالإنسان إذا كان له معرفةٌ أَنْ يَتَفَقَّدَهُ إذا غاب.

كان رجلٌ مَمَّنَ قَدَمَ المدينة يعتادُ مجلس ابنِ أبي ذئبٍ أَيْامًا، فغَاب، فقال لهم ابن أبي ذئبٍ: (أين الرجل الذي من صفته كذا وكذا؟)، قالوا: لا نعلم، فقال: ما اسمه؟ قالوا: لا نعلم، فقال: (ما أحسنتمُ إليه إذ حضر، وما أحسنتمُ إليه إذ غاب)، أو كلاماً معناه.

ثمَّ قام فسأل عنه حتَّى وجده مريضاً، فعاده.

فهذا هو الخلق النبويُّ؛ أَنَّ الإنسان يَتَفَقَّدُ مَنْ غاب عنه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

أمَّا أن يجلس عنده وهو لا يعتني بمعرفة حاله، ولا يقومُ له بما يحتاجه: فهذا خلاف الهدْي النبويِّ.

وَأَنْتَ استفدتَ هذا مِنْ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(«أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»)**.

وتجدُ بعض الطلبة يترافقون في طلب العلم، ويكونون في حَيٍّ أو حارةٍ واحدةٍ، وربما اتَّفَقُوا في المسير إلى المسجد في الوقت، وربما اجتمعوا لأيِّ شيءٍ من الأمور

الَّتِي يَجْتَمِعُونَ بِهَا فِي حَيِّهِمْ وَحَارَتِهِمْ؛ كَصَلَاةِ كَسُوفٍ، أَوْ صَلَاةِ عِيدٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُمْ يَتَرَدَّدُونَ عَلَى شَيْخٍ أَوْ أَكْثَرٍ مِنْ شُيُوخِ الْعِلْمِ، ثُمَّ لَا يَعْرِفُ أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ! فَأَيُّ مَعْنَى لِلْعِلْمِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ؟! لَا مَعْنَى لِلْعِلْمِ.

لَأَنَّ حَقِيقَةَ الْعِلْمِ: أَنَّهُ يُقَوِّي الرَّحْمَةَ، وَمِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ: أَنْ يَتَفَقَّدَ الْإِنْسَانُ مَنْ يُصَحِّبُهُ فِي عِلْمٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَيَسْأَلُ عَنْهُ إِذَا غَابَ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا حَضَرَ، وَيُبَشِّرُ إِلَيْهِ إِذَا رَأَاهُ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِ إِذَا التَّمَسَّ مِنْهُ شَيْئًا.

فَهَذَا الْاِسْتِطْلَاعُ عَلَى أَلْفَاظِ الْأَحَادِيثِ، يُفِيدُكَ فِي فَهْمِ أَشْيَاءَ تَسْتَفِيدُهَا؛ إِمَّا بِذَلِكَ النَّظَرِ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الْعِلْمِ.

فَتَبْقَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِي ذِهْنِكَ، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ رَبَّمَا احْتَجْتَ إِلَيْهَا، ثُمَّ ذَكَرْتَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا.

فَمَثَلًا: قَدْ يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ كِتَابَ «خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ» لِلْبُخَارِيِّ، وَإِذَا كَانَ حَاضِرَ الْقَلْبِ سَيَمُرُّ عَلَيْهِ حَدِيثٌ: «إِنَّ اللَّهَ يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنَعَتَهُ»^(١).

هَذَا الْحَدِيثُ: الَّذِينَ مَرُّوا عَلَيْهِ وَقُلُوبُهُمْ حَاضِرَةٌ عِنْدَ قِرَاءَةِ «خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ» سُئِلَ مِنْهُمْ مَنْ سُئِلَ: عَنْ تَسْمِيَةِ اللَّهِ بـ (الصَّانِعِ) أَوْ وَصْفِهِ بِذَلِكَ؛ فَصَارَ فِيهِ بَحْثٌ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ فِي الْحَدِيثِ الْوَارِدِ.

فَهُوَ لَمَّا قَرَأَ «خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ» لَمْ يَكُنْ يَتَعَمَّدُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ هَذَا الْكِتَابَ مَوْضُوعٌ لِمَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ، وَذَكَرَ الْمَصْنُفُ غَيْرَهَا مَعَهَا، وَلَمْ يَكُنْ

(١) «خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ» (٢/٦٦).

المسؤول عنه من المسائل الكبرى المبيّنة فيه، لكن علق بقلبه - لَمَّا كان مُقْبِلًا على معرفة فوائده - هذا المعنى، ثم بنى عليه القول في المسألة.

فينبغي للمُتعلِّم أن ينظر في هذه الأحاديث الواردة في هذا الباب وغيره نظرًا تفصيليًا على الوجه الذي ذكرناه.

وهذا الذي تقدّم كُله في المَقام الذي يكون قبل الدرس، ويحتاج إليه المُتعلِّم نصف ساعة أو أقل.

وقد يشق في المبتدأ، فيتدرب فيه مُدَّة حتّى يصل إلى هذه المُدَّة أو أقل؛ وهي رياضة نافعة جدًا؛ لَمَّا ذكرناه آنفًا من وجوه الفائدة فيها.

وأما المَقام الثاني: فهو المَقام الذي يكون عليه المُتعلِّم في أثناء الدرس: ويتعلّق به معرفة الحال التي ينبغي أن يكون عليها المُتعلِّم في مجلس الدرس؛ لتحسين تلقّيه وتقويه ترقّيه؛ وذلك يجمع أمورًا ثلاثة:

الأوّل: جَمْع القُوَى المُدرِكة للعلم.

والثاني: حُسْن التفهّم لَمَّا يُلقَى إليك منه.

والثالث: تقييده وكتابته.

فهذه الأمور الثلاثة يجب أن تُحيط بك في مجلس الدرس، سواء كان في شرح «عمدة الأحكام» أو في غيره من الدروس.

فهي أمورٌ ينبغي أن تكون مُحِيطَةً بك في كلّ مجلسٍ ترجو الفائدة منه.

❁ فأما الأمر الأوّل وهو جَمْع القُوَى المُدرِكة للعلم: فإنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ

لِلنَّفْسِ نَوَافِذَ، يَصِلُ مِنْهَا الْعِلْمُ إِلَيْهَا، فَإِذَا فُتِحَتْ هَذِهِ النِّوَافِذُ بِقُوَّةٍ وَدَخَلَ فِيهَا الْعِلْمُ بَيْسَرٍ وَسَهُولَةٍ اسْتَقَرَّ الْعِلْمُ فِي النَّفْسِ.

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النِّوَافِذُ مُغْلَقَةً كُلِّيَّةً، أَوْ تُغْلَقُ تَارَةً وَتُفْتَحُ تَارَةً؛ لَحِقَ الْمُتَلَقِّي ضَعْفٌ بِقَدْرِ مَا يُفْتَحُ وَيُغْلَقُ.

وَجُمِعَتْ هَذِهِ الْقُوَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى - تَقْرِيراً لِهَذَا الْأَصْلِ - : ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨].

فهذه الأمور الثلاثة بها يُدْرِكُ العلم.

وَاللَّهُ لَمَّا ذَكَرَهَا جَعَلَ مُقَدِّمَةً ذِكْرَهَا: الْإِعْلَامَ بِأَنَّا أَحَدُنَا يُوَلِّدُ وَلَا شَيْءَ مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ، فَقَالَ: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]، فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَتَعَلَّمُوا فَإِنَّ لَكُمْ قُوَى ثَلَاثًا هِيَ طُرُقُ وَصُولِ الْعِلْمِ.

وَمِنْ هَذَا تَعَلَّمَ أَنَّ مَا يُذَكَّرُ فِي تَرَاجُمِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَنَّهُمْ وُلِدُوا وَمَعَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ خِلَافُ هَذَا الْأَصْلِ.

فَخِلَافُ هَذَا الْأَصْلِ يَكُونُ آيَةً خَارِقَةً، لَا تَثْبُتُ بِمَجَرَّدِ الذِّكْرِ، فَقَدْ تَكُونُ كَرَامَةً، لَكِنْ طَرِيقُ الْكَرَامَةِ: ثَبُوتُهَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

أَمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنْ فَلَانًا لَمَّا وُلِدَ - وَكَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ فَقِيهًا خَرِيَّتًا - لَمْ يَقَعْ بَاكِيًا، وَكَانَ يَقُولُ: (مَالِكٌ، مَالِكٌ)! يَعْنِي أَنَّهُ مُنْذُ مِيلَادِهِ حَتَّى آخِرِ حَيَاتِهِ كَانَ الْمَذْهَبَ الْمَالِكِيَّ حَاضِرًا فِي قَلْبِهِ بِابْتِدَاءِ ذِكْرِ اسْمِ إِمَامِهِ! فَمِثْلُ هَذَا لَا يُقْبَلُ مَا لَمْ يَثْبُتْ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وكذا رُوي في هذا المعنى جملةً من المروِّي، يدفعها قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]، ما لم يثبت ذلك بطريقٍ صحيحٍ على وجه الكرامة.

ثمَّ بيَّن الله عزَّ وجلَّ موارد العلم والقوى الموصلة إليه؛ وهي السَّمْع، والبصر، والفؤاد؛ هذه القوى الثلاث هي التي تُدرِك بها العلم.

فينبغي أن تجمع في الدرس بصرَكَ وسمْعَكَ وفؤادَكَ، حتَّى يستقرَّ ما يُلقى إليك من العلم في نفسك.

فحينئذٍ عندما يحضر الطالب ويُبَدِّد بصره؛ فتارةً يُقلِّب صفحات الكتاب وينظر الأحاديث المُستقبلَة، وتارةً ينظرُ عن يمينه، وينظر عن شماله، ويُعدِّد تارةً الأنوار المنطفئة في سقف المسجد! فمثلُ هذا قد أضعف قُوَّته البصريَّة، فهو أشبه بمن يُريد أن يتبرَّد بالهواء، ويفتح نافذة تارةً، ويُغلقها تارةً أخرى؛ فيحصل له ضَعْفٌ من جهة البصر. بخلاف مَنْ يجمع بصره على الأحاديث إذا قرئت، والترجمة إذا ذُكرت.

ومثله كذلك إذا بدَّد سمعه وفرَّقه؛ فإنَّه يحصل له ضَعْفٌ في الإدراك بحسب ما يفوته من السَّمْع.

ومن أعظم مُثله في الأزمنة المتأخِّرة: هذه الهواتف الجَّوَّالة؛ فعندما يرُنُّ الجَّوَّال يُسبِّب تشويشاً على صاحبه وعلى الآخرين في أسماعهم، ويشقُّ غالباً أن تجتذب سمْعك من الرُّكون والإصغاء إليه.

ومنه - وهو أشدُّ - أن يُهاثَف بالجَّوَّال فيسمع ما يُقال إليه؛ ومن هذا الجنس:

الرَّسَائِلَ الصَّوتِيَّةَ، فَتَجِدُ بَعْضَ الطَّلَبَةِ فِي الدَّرْسِ لَا يَجِيبُ عَلَى الْجَوَّالِ حَقِيقَةً، وَيُجِيبُ عَلَيْهِ حُكْمًا، فَيُشْغَلُ الرِّسَالَةُ الصَّوتِيَّةُ وَيَقْرَبُ الْجَوَّالُ مِنْ أَذْنِهِ!! وَمِنْ وَقَعِ مِنْهُ هَذَا الْخَاسِرُ الْأَكْبَرُ؛ فَإِنَّهُ يَفُوتُكَ مِنَ الْعِلْمِ بِقَدَرِ مَا يَفُوتُكَ مِنَ السَّمْعِ.

وَأَشَدُّهُ فَوْتًا: مَجَالِسُ سَمَاعِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ؛ فَإِنَّ قُوَّةَ السَّمْعِ وَاحِدَةٌ؛ فَإِمَّا أَنْ تَسْمَعَ وَتَسْمَعَ مَا يُقْرَأُ وَيُلْقَى وَإِمَّا أَنْ تَسْمَعَ غَيْرَهُ.

فَمَثَلًا: الَّذِي يَجْلِسُ فِي سَمَاعٍ لِلْبُخَارِيِّ أَوْ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»، ثُمَّ يَتَّصِلُ بِهِ فَيَرُدُّ وَيَتَكَلَّمُ شَيْئًا قَلِيلًا - كَدَقِيقَةٍ أَوْ دَقِيقَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ - ثُمَّ يُغْلِقُهُ، فَهَذَا عَلَيْهِ فَوْتُ وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ السَّمَاعُ كَامِلًا؛ لِأَنَّهُ هَذِهِ الْمُدَّةُ كَانَ سَمْعُهُ مَشْغُولًا بِغَيْرِ مَا يُقْرَأُ؛ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ قَدْ فَاتَهُ.

وَأَهْلُ الْعِلْمِ كَانُوا يَتَوَقَّعُونَ فِي الْوَاوِ وَالْفَاءِ فِي فَوْتِهَا فِي السَّمَاعِ، وَالْآنَ تَجِدُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَجِيزُ أَنَّهُ يَفُوتُهُ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ ثُمَّ يُكْتَبُ لَهُ: (سَمِعَ كَامِلًا)!!

فَفِي أَحَدِ الْمَجَالِسِ اغْتَنِمَ أَحَدُهُمْ وَجُودَ فَرَاغٍ فِي آخِرِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ ذَهَبَ فَنَامَ نَوْمَةً سِيرَةً تَبْلُغُ سَاعَةً! ثُمَّ رَجَعَ لِيَجْلِسَ فِي الْمَجْلِسِ وَلِيَأْخُذَ وَرْقَةً مَكْتُوبَةً فِيهَا: (سَمِعَ كِتَابَ كَذَا وَكَذَا كَامِلًا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ)!

وَتَارَةً يَخْلُدُونَ مُدَّةً طَوِيلَةً وَيَحْصُلُ لَهُمْ فَوْتُ فِي السَّمَاعِ، وَتَارَةً يَسْمَعُونَ بِهَذِهِ الْهَوَاتِفِ الْجَوَّالَةِ وَبِغَيْرِهَا وَيَكُونُ السَّمَاعُ غَيْرَ وَاضِحٍ، وَمَعَ ذَلِكَ يُكْتَبُ: (سَمِعَ كَامِلًا)! وَهَذَا إِذَا خَفِيَ عَلَى النَّاسِ فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَى رَبِّ النَّاسِ.

وَلَا يَرْوُجُ فِي صَنْعَةِ الْعِلْمِ إِلَّا الصَّدَقُ.

قال وكيع: (هذه صناعة لا يرتفع فيها إلا صادق) ^(١).

فالرافع الخافض في العلم هو الله سبحانه وتعالى.

وعند مسلم ^(٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ»؛ فالذي بيده الرفع والخفض في العلم هو الله سبحانه وتعالى.

وإذا غش الإنسان فيه وضع من نفسه ولحقه سوء فيما يستقبل من أيامه.

ومن هذا الجنس: تبديد قوة السمع على الوجه الذي ذكرناه.

فينبغي أن تكون قوة السمع حاضرة.

وكذلك ينبغي أن تكون قوة القلب حاضرة؛ فيجمع قلبه بالكليّة على الكلام الذي يُلقى إليه؛ فلا يرسل بصره ويُقبل بأذنه والقلب منه في كلّ واحدٍ شعبة! هذا لا ينفع؛ فالقوى هنا تكون ضعيفة.

وأشدُّ القوى مضرّة إذا فقدت هي قوة القلب.

فإذا كان الإنسان يحضر مجلس الدرس ويسمع ويُبصر الشيخ ولا يلتفت ولكنّه يُفكّر الآن بقلبه بعد هذا الدرس إذا خرجنا كيف أرتّب؟ أين سنذهب؟ هل من المناسب المكان الفلاني؟ هل تكون قهوة فقط، أم يكون مع القهوة عشاء؟ ويسرّح في الدرس على هذه الأفكار أو غيرها!

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الرّواي وآداب السّامع» (١٠٠٩).

(٢) برقم (٨١٧).

فمثل هذا قُوَّتُهُ الْقَلْبِيَّةُ غَيْرُ مُجْتَمِعَةٍ؛ فعند ذلك يضعف إدراكه.

فلا بدَّ أن تكون القُوَى المُدْرِكَةُ للعلم حاضرةً في مجلس الدَّرس.

❖ والأمر الثاني: حُسْنُ التَّفَهُّمِ لِمَا يُلْقَى:

فإذا جمعتَ تلكَ القُوَى المُدْرِكَةَ، فينبغي أن تشتغل بحُسنِ التَّفَهُّمِ الَّذِي يُسَمَّى (التَّعَقُّلُ)؛ ولذلك مُلِئَ الْقُرْآنُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٤]؛ فَالْعَقْلُ هُوَ حُسْنُ التَّفَهُّمِ؛ أَنْ تُدْرِكَ مَا يُلْقَى إِلَيْكَ، وَتَفْهَمَهُ تَفْهَمًا كُلِّيًّا.

فهذا التَّعَقُّلُ وَالتَّفَهُّمُ بِهِ يَقْوَى الْأَخْذُ.

وَيُفْضِلُ النَّاسُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِهَذِهِ الْقُوَّةِ.

وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَمَّا ذَكَرَ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ ذَاكِرًا فَضَلَ سُلَيْمَانَ: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]، فَظَهَرَتْ فَضِيلَتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِمَا رَزَقَ مِنَ الْفَهْمِ الَّذِي نَشَأُ مِنْ حُسْنِ التَّعَقُّلِ.

وَتَبَتَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اخْتَصَمَتْ عِنْدَهُ امْرَأَتَانِ فِي صَبِيٍّ، فَقَالَتِ الْكُبْرَى: هُوَ ابْنِي، وَقَالَتِ الصُّغْرَى: هُوَ ابْنِي، فَأَمَرَ بِهِ دَاوُدُ لِلْكُبْرَى، فَمَرَّتَا عَلَى سُلَيْمَانَ، فَأَمَرَ بِشَقِّهِ نَصْفَيْنِ، يَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَقٌّ.

فَسَكَتِ الْكُبْرَى، وَقَالَتِ الصُّغْرَى: (هُوَ لَهَا)؛ فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى؛ لِأَنَّهَا ظَهَرَتْ رَحْمَتُهَا، فَهِيَ لَا تَرِيدُ أَنْ يَمُوتَ وَيُقْتَلَ؛ فَفَهَّمَهَا سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحَكَمَ بِهِ لِلصُّغْرَى.

فهذا التَّعَقُّلُ وَحُسْنُ التَّفَهُّمِ يَجْعَلُ إِدْرَاكَكَ لِمَا يُلْقَى إِلَيْكَ مِنَ الدَّرْسِ وَاضِحًا جَلِيًّا

ثابتاً راسخاً.

ثمَّ هذه القوى إذا تَتَابَعَت معك وصارت رياضةً تحرص عليها في كلِّ درسٍ، سيكبر عقلك، ويعظم إدراكك، ويحسن تعقلك لأيِّ شيءٍ يَمُرُّ بك.

فالقوى تُبنى شيئاً فشيئاً؛ فكما تُبنى القوى الظاهرة بالأكل والرياضة؛ فالقوى الباطنة تُبنى بمثل هذا.

فإذا كنت حريصاً على التَّعَقُّل والتَّفْهَم في هذا الدرس وفي غيره من الدروس التي تحضرها - سواءً عندي أو عند غيري - سينتجُ من ذلك أنَّ قوَّة التَّعَقُّل والفهم عندك تترقَّى حتَّى تكونَ مُدرِّكاً بصيراً حكيماً.

وبهذا بعد توفيقُ الله تُصنَع العقول.

وكذلك كانت مجالس العلم، فقد كانت مجالسُ العلم مصانعَ للعُقُول، يُبنى العقل عند المتعلِّم، لا أن يأتي فيحصل على المعلومة ثم يخرج لا يملك عقلاً ويكون طائشاً لا يُنزل العلم منزلته، فيقع في خبطٍ عشواءٍ فيما ينسبه إلى الدين وفيما يُعامل به المسلمين.

فينبغي أن يحرص المتعلِّم على ابتغاء هذا المآخذ وهو حُسن التَّعَقُّل.

وينبغي على المُعلِّم أن يُقَوِّيه بين الفَيِّنة والفينة بشواهد تُبرز حُسن التَّعَقُّل والإدراك والفهم، والفرق بين مَنْ يملك عقلاً ومَنْ لا يملك عقلاً.

وأخوَج ما يكون النَّاس في أزمنة الفتن وذهاب كثيرٍ من السُّنَّة والعلم إلى العُقلاء؛ الَّذِينَ يملكون علماً راسخاً وعقلاً رشيداً، فَهُمْ يُوظَّفون هذا العلم فيما ينفع.

وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ سَمِعَ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ: مَرَرْتُ أَنَا وَبَعْضُ أَصْحَابِي فِي زَمَنِ التَّارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مَعِي، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ لَهُ: (إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ لِأَنَّهَا تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَهَؤُلَاءِ يَصُدُّهُمْ الْخَمْرُ عَنْ قَتْلِ النَّفُوسِ وَسَبِي الذُّرِّيَّةِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ، فَدَعُهُمْ) ^(١).

وَلَا تَسْتَبِعِدْ أَنْ يَزْعُمَ أَحْمَقٌ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ دَعْوَةٌ مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ إِلَى إِقْرَارِ الْمُنْكَرَاتِ وَانْتِشَارِ الْمُسْكِرَاتِ! فَهَكَذَا يَقُولُ الْبُسْطَاءُ السَّاذِجُونَ، الَّذِينَ يَقُودُونَ أَنْفُسَهُمْ وَالْآخَرِينَ إِلَى الْهَافِيَةِ، لَكِنَّ الْعُقَلَاءَ يَعْرِفُونَ الْمَسْأَلَةَ حَقَّ قَدْرِهَا، وَيُعَبِّدُونَ النَّاسَ - حَاكِمًا أَوْ مَحْكُومًا - لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَحُسْنُ التَّعَقُّلِ وَالْإِدْرَاكِ يُجْعَلُ الْعِلْمَ الَّذِي مَعَكَ حِصْنًا يَحْمِيكَ مِنَ الْفِتَنِ، وَيَحْمِي الْآخَرِينَ اللَّائِذِينَ بِكَ، وَيَقُودُكُمْ جَمِيعًا إِلَى الْفُوزِ عِنْدَ اللَّهِ وَالنَّجَاةِ مِنْ عَذَابِهِ.

فَأَنْتَ إِذَا سَكَنَ قَلْبُكَ بِالْإِيمَانِ؛ لَا تَبْتَغِ فَوْزًا عِنْدَ أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا تَرْجُو مِنَ الْخَلْقِ شُكْرًا، وَلَا تَخَافُ مِنْهُمْ كُفْرًا، وَلَا تَلْتَمِسُ مِنْهُمْ ذِكْرًا، وَلَكِنَّكَ تَتَعَبَّدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَتَدُورُ مَعَ خَبَرِهِ وَخَبَرَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا تَبَرَّأَ بِهِ ذِمَّتِكَ.

وَلَا يُعِينُكَ عَلَى ذَلِكَ مِثْلُ الْعَقْلِ الرَّشِيدِ؛ الَّذِي يَنْبَغِي عَلَى الطَّلَبَةِ أَنْ يَحْرَصُوا عَلَى اكْتِسَابِهِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْجَادَّةِ الَّتِي ذَكَرْتُ؛ وَهِيَ حُسْنُ التَّعَقُّلِ، مَعَ إِمْدَادِ الْمُعَلِّمِينَ لَهُمْ بِمَا يُقَوِّي عَقُولَهُمْ، وَمُرَاجَعَتِهِمْ هُمْ لِمُعَلِّمِيهِمْ فِيمَا يُشْكَلُ عَلَيْهِمْ؛ حَتَّى يُمَدُّوهُمْ بِالْعَقْلِ.

فَأَنْتَ تُرَاجِعُ مُعَلِّمَكَ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، ثُمَّ تَقْنَعُ بِأَنَّ الَّذِي أَرْشَدَكَ إِلَيْهِ مُعَلِّمَكَ هُوَ

(١) انظر «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (٤ / ٣٤٠).

الأنفع لك حينئذٍ.

فقد تأتي إلى مُعَلِّمك تارةً وتذكر له شيئاً فيقول: (اشتغل بما ينفعك)؛ وهذا حينئذٍ هو الأنفع لك؛ أن تشتغل بما ينفعك.

وتارةً تأتيه فتسأله عن شيءٍ فَيُبَيِّنُ لك كَيْتَ وكَيْتَ؛ لأنَّه رأى أنَّ البيانَ الَّذي يذكره لك هو أنفع لك.

فتارةً يُعَامِلُ المُتَلَقِّي بشيءٍ، وتارةً يُعَامِلُ بشيءٍ آخر، وتارةً يُعَامِلُ ذلك المُتَلَقِّي بشيءٍ، وتارةً يُعَامِلُ ذلك المُتَلَقِّي بشيءٍ آخر.

فينبغي أن تحرص على تفهّم هذا من أحوال شيوخك.

ومن اللطيف ممّا استفدته في هذا الباب من بعض العلماء وهو شيخنا عبد الله بن عقيل رَحِمَهُ اللهُ: أنّي أخبرته بوفاة شيخ من شيوخنا كان صاحباً له في القضاء، فضرب موعداً لي أن آتي في المكان الفلاني وألقاه هو ومنّ معه للذهاب إلى محلّ العزاء لأنني أدلُّ بيته، وذلك في اليوم الثاني، فكان كذلك؛ فذهبنا واتَّفَقْنَا عند هذا المحلّ، وسرنا جميعاً.

ثمّ دخلنا على البيت وكان ممتلئاً بالناس، فعزّينا من وجدنا، ثمّ أجلسنا في ذلك المقام، أجلس الشيخ في صدر المجلس وأنا قريب منه بجانبه.

ثمّ بعد مُدَّةٍ دخل رجلٌ مُعَظَّمٌ من وجهاء هذا البلد، فقام الناس إليه يُهرعون، ثمّ أُدْخِلَ في مجلسٍ أكبر من المجلس الَّذي نحن فيه، ومنّ لم يَقم إليه أوّلاً لحِقه آخرًا، فصار الناس يَنسَلُون من هذا المجلس شيئاً فشيئاً، حتّى لم يبق في هذا المجلس إلّا

ثلاثة: (الشيخ، وأنا، ورجلٌ من وجهاء الرياض)، وكان آخرُ كلامه أن قال: (يا شيخ عبد الله؛ لقد حضر فلانٌ، وهو إذا أُخبر أنني هنا سيفتقدني، فأنا أستأذنك أن أذهب)، فأذن له الشيخ.

وكنْتُ قبل أن يقول هذا الكلام ظننتُ أنَّ الشيخ لم يعلم بحضوره، فقلتُ له: يا شيخُ؛ قد حضر فلانٌ، فقال لي: اصبر.

فصبرتُ حتَّى كان آخر الأمر أن خرج الجميع ولم يبقَ في المجلس إلا اثنان.
وأنا أقول حينئذٍ: لأيِّ شيء تأخرنا لنؤخر؟! يعني سنكون آخر الناس.
ثمَّ بعد ذلك قال لي الشيخ: الآن قم.

فقمنا.

فلَمَّا دخلنا ذلك المجلس وإذا الناس فيه قد استقروا واستوا على مجالسهم، ففهمتُ أنَّ الشيخ لم يُرد أن يدخل مع هيعة الناس فيضيع قدره ولا يُعرف مجلسه، حتَّى إذا استقروا دخل بارزاً في المجلس، ثمَّ قرب من هذا المُعظَّم لِيُسلم عليه، فقام ابن الشيخ المتوفى - رحمة الله عليه - وقال: هذا الشيخ فلان، فقال ذلك المُعظَّم: معروفٌ معروفٌ، وأخذه وأجلسه بجانبه.

انظر العقل هنا!

العقل هو هذا الذي فعَّله من التَّريُّث والصَّبر حتَّى يستقرَّ الناس، ثمَّ القيام بعد ذلك.
وأنا كنتُ أُحدِّث نفسي: (لماذا نتأخَّر؟ لماذا الشيخ يجلس في آخر الناس؟ لماذا؟ لماذا؟)، ثمَّ رأيتَ الحال أنَّ العاقل وصلَّ إلى ما يُريد على الحال الحسن.

فيمثل هذا تكون مجالس الدرس مصانع للعقول.

❖ والأمر الثالث: التقييد والكتابة:

وأصله: الكتب الإلهية؛ فإن الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢١٣]، فإنزال الكتاب مكتوباً يُراد منه إبقاء ما ينفع مُقَيِّداً محفوظاً.

وروي في ذلك أحاديث وآثار؛ كحديث: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابَةِ»^(١)، وفيه ضَعْفٌ. ورويت آثار كثيرة عن الصحابة فمن بعدهم، ذكر كثيرًا منها أبو بكر الخطيب الحافظ في كتاب «تقييد العلم».

فإذا أردت أن تكمل استفادتك من مجلس الدرس فينبغي عند كونك فيه أن تُقَيِّدَ ما يُلقَى إليك؛ فتحرص على تقييده تقييداً كاملاً.

فإذا كان الكلام صفواً كُلُّهُ فينبغي أن تُقَيِّدَهُ أَجْمَع.

وإذا كان يُمازجه أشياء زائدة فانتخب ما ينفع من الكلام الذي يُلقَى إليك.

فأنت تُقَيِّدُ الْأَنْفَع؛ وقد يكون كُلُّ ما يُلقَى، وقد يكون بعضاً مما يُلقَى.

(١) أخرجه الحاكم (٣٦٢) والطبراني في «الكبير» (١٤٣٣٠) و«الأوسط» (٨٤٨) (٥٠٥٦) مرفوعاً من

حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه.

وروي موقوفاً على عمر رضي الله عنه عند الحاكم (٣٦٠) والدارمي (٥١٤) وابن أبي شيبة (٢٦٩٥٤)، وعلى أنس

رضي الله عنه عند الحاكم (٣٦١) والدارمي (٥٠٨) والطبراني في «الكبير» (٧٠١)، وعلى ابن عباس رضي الله عنه عند ابن أبي

شعبة (٢٦٩٥٥).

وَلَا يَحْسُنُ بِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَحْضَرَ مَجْلَسًا مِنْ مَجَالِسِ الدَّرْسِ دُونَ أَنْ يَكْتُبَ شَيْئًا،
بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْرَصَ عَلَى الْكِتَابَةِ.

فَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ:

الْعِلْمُ صَيْدٌ وَالْكِتَابَةُ قَيْدُهُ قَيْدُ صَيْدِكَ بِالْجِبَالِ الْوَائِقَةِ
فَمَنْ الْجَهَالَةَ أَنْ تَصِيدَ غَزَالَهَ وَتَتْرُكَهَا بَيْنَ الْخَلَائِقِ طَالِقَهُ

فِيَنْبَغِي أَنْ يَحْرَصَ الْإِنْسَانُ عَلَى تَقْيِيدِ الْعِلْمِ وَكِتَابَتِهِ.

وَقَدْ يَتَّخِذُ بَعْضُ الطُّلَبَةِ طَرِيقًا آخَرَ؛ فَيُلْقُونَ بِأَسْمَاعِهِمْ ثُمَّ يَسْتَمْعُونَ الدَّرْسَ مَرَّةً
أُخْرَى وَيُقَيِّدُونَ، وَهَذَا طَرِيقٌ حَسَنٌ، لَكِنْ هُوَ مَحْفُوفٌ بِالْمَخَاطَرَةِ، فَقَدْ يَسْمَعُ وَيُفَرِّغُ،
وَقَدْ لَا يَسْمَعُ مَرَّةً ثَانِيَةً.

ثُمَّ كَذَلِكَ فِيهِ تَضْيِيعٌ لِمَا يَنْبَغِي مِنْ تَقْوِيَةِ قَلْبِهِ مِنْ اقْتِدَارِ الْكِتَابَةِ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ،
وَهَذِهِ مَهَارَةٌ يَنْبَغِي أَنْ يَحْرَصَ عَلَيْهَا طَالِبُ الْعِلْمِ؛ فَهُوَ يَسْمَعُ وَيَفْهَمُ وَيُقَيِّدُ.

وَشَيْئًا فَشَيْئًا تَرْبُو هَذِهِ الْمُكَنَّةُ وَالْقُوَّةُ فِي قَلْبِهِ حَتَّى تَسْتَمَّ؛ فَيَنْتَفِعُ انْتِفَاعًا كُلِّيًّا مِنْهَا.

وَقَدْ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَكُونَ طَالِبُ الْعِلْمِ سَرِيعَ الْكِتَابَةِ.

وَمِنْ شِعْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيِّ قَوْلُهُ:

حَدَّثَنَا شَيْخُنَا الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ صَاحِبِ الْخَطَابَةِ
أَسْرَعَ أَخَا الْعِلْمِ فِي ثَلَاثٍ الْأَكْلِ وَالْمَشْيِ وَالْكِتَابَةِ

فِيَنْبَغِي أَنْ تَحْرَصَ عَلَى أَنْ تَكْتُبَ كِتَابَةً سَرِيعَةً، وَتَعْتَادَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ أَقْوَى فِي تَرْقِيَةِ
مَلَكَاتِكَ وَتَقْوِيَةِ قَلْبِكَ.

وهذا الذي ذكرناه كله يتعلق بما ينبغي أن يكون عليه الطالب في المقام الثاني؛ وهو في أثناء الدرس.

وَبَقِيَ الْمَقَامُ الثَّلَاثُ: وَهُوَ الْمَقَامُ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ الدَّرْسِ:

فإذا انفصل المتعلم عن الدرس قبل مجيء موعده القادم - سواء كان يومياً أو أسبوعياً أو غير ذلك - فإنه ينبغي أن يحرص على أمرين: أحدهما: التَّحْفُظُ.

والآخر: المذاكرة مع أقرانه.

❖ فأما الأمر الأول وهو التَّحْفُظُ: فهذا البناء عند العرب (تَفَعُّلٌ)؛ وهو طلبٌ للشيء بكلفةٍ، ومنه: التَّكَلُّمُ، والتَّحَلُّمُ، والتَّعَلُّمُ.

قال الكوهججي في «نيل المني»:

وَرَابِعُ الْأَبْوَابِ لِلتَّكْلُفِ نَحْوُ: تَعَلَّمْتُ وَكُنْتُ مُقْتَفِي
يعني الاقتفاء والتعلم يحتاج إلى كلفة.

فينبغي أن تُنفق من قوتك ووقتِكَ في حفظ ما أُلقي إليك من العلم.

فمثلاً: سبق مما تقدّم أن ذكرنا وجهاً من الوجوه، فقلنا: (قوله: «رَقِيتُ» بفتح الرَّاء وكسر القاف؛ أي صعدت وعلوت)؛ فهذه الفائدة ينبغي أن تتحفظها بتكرارها مرّاتٍ كثيرة؛ حتّى تستقرّ في قلبك استقراراً يُشبه استقرار المحفوظ وإن لم يكن هو، لكنك أكثرَ من ذكرها حتّى تثبتَ في قلبك، ثمّ تنتقل إلى ما بعدها، ثمّ ما بعدها؛ حتّى تستتمّ ما أخذته في الدرس المُتقدّم.

❖ وَأَمَّا الْأَمْرُ الْآخَرُ: فَهُوَ الْمَذَاكِرَةُ مَعَ الْأَقْرَانِ:

فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَكَ وَقْتُ تَتَقَاوَلُ مَعَ أَصْحَابِكَ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ بِمَرَاجَعَةِ الْقَوْلِ فِيمَا ذَكَرَ فِيهِ.

وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي تَمَّ اعْتِمَادُهُ بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ: أَنَّ الدَّرْسَ الْمَاضِيَ يَكُونُ لَهُ حَلَقَةٌ أَوْ أَكْثَرُ لِلْمُدَارَسَةِ؛ فَيُذَكَّرُ مَا سَبَقَ عَلَى وَجْهِ الْإِعَادَةِ؛ وَهَذَا نَافِعٌ جِدًّا. فَتَارَةً يَكُونُ مِنْ مَنَفَعَتِهِ: أَنْ يَسْتَقَرَّ الدَّرْسُ فِي قَلْبِكَ.

وَتَارَةً يَكُونُ مِنْ مَنَفَعَتِهِ: أَنْ تُصَحِّحَ خَطَأَ فَهْمِكَ؛ فَتَكُونَ قَدْ سَمِعْتَ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْخَطِئِ، فَإِذَا دَارَسْتَ بِهِ غَيْرَكَ بَيَّنَّ لَكَ أَنَّ هَذَا الَّذِي فَهَمْتَهُ خَطَأً، وَأَنَّ وَجْهَ الْقَوْلِ فِيهِ كَيْتَ وَكَيْتَ.

وَكَانَ مِنَ الْمَرَاتِبِ الْمَعْرُوفَةِ فِي سُلَّمِ التَّعْلِيمِ عِنْدَ الْأَوَائِلِ: (رُتْبَةُ الْمُعِيدِ)؛ ذَكَرَهَا تَفْصِيلًا السُّبْكِيُّ فِي «مُعِيدِ النَّعْمِ وَمُبِيدِ النَّقْمِ»^(١) وَغَيْرُهُ.

فَ(الْمُعِيدِ) هُوَ الَّذِي يَجْلِسُ لِلطَّلَبَةِ يُعِيدُ مَعَهُمْ مَا سَبَقَ فِي مَجْلِسِ الدَّرْسِ مَعَ الشَّيْخِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ وَيَتَذَاكِرُونَهُ.

وَهَذَا بِالْغِنَى شَدِيدُ الْأَهْمِيَّةِ، سَوَاءً كَانَ فِي هَذِهِ الْحَلَقَةِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ أَوْ فِي حَلَقَةٍ تَعْقِدُهَا مَعَ صَاحِبٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَلَوْ فِي بَيْتِكَ أَوْ بَيْتِهِ، تَتَذَاكِرُونَ فِيهَا مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

فَإِذَا وُجِدَ التَّحْفُظُ وَالْمَذَاكِرَةُ بَعْدَ الْإِنْفِصَالِ عَنْ مَجْلِسِ الدَّرْسِ مَعَ مَا تَقَدَّمَ، قَوِيَ

(١) انظر الكتاب المذكور (ص ٨٥).

العلم في القلب؛ وبهذا استتمّ ثبوته ورسوخه، وكان طالبه طالباً للعلم حقاً وحقيقةً، قلباً وقالباً، ظاهراً وباطناً.

لأنّ تَوَارَدَ هذه الأمور في أَخْذِهِ يجعل أَخْذَهُ متيناً.

لا الحال التي نراها؛ مِنْ أَنَّ الطَّالِبَ يَأْتِي، ثُمَّ يَفْتَحُ الكتابَ مع الشَّيْخِ، ثُمَّ يُعَلِّقُ ما يُعَلِّقُ، يحضر تارةً ويغيب تارةً في قلبه وسمعه وبصره، ثُمَّ يخرج، ثُمَّ يُلْقِي الكتابَ في السَّيَّارَةِ، ثُمَّ لا يكون عَهْدُهُ به حتَّى يَأْتِيَ إلى الدَّرْسِ الآخر!

وربّما لا يَأْتِي بالكتاب لأنّه نَسِيَهُ في سَيَّارَةِ زميله، ولم يذكره طُولَ الأسبوع!
وهذا الفِصَامُ النَّكَدُ بين المتعلِّم وبين دَرْسِهِ هو الَّذِي جَعَلَ الطَّلَبَةَ يُنْفِقُونَ أوقاتاً كثيرةً ولا يُحَصِّلُونَ العلمَ الَّذِي يُرِيدُونَ.

فتجد بعض الطَّلَبَةِ يَشْكِي، يقول: أنا أحضرُ مجالسَ الدُّروسِ منذ ثمانِ سنين، أو تسعِ سنين، أو عشرِ سنين، لكن لم أَسْتَفِدْ!

إذا لم تستفدْ فابحث عن الخطأِ والخللِ والعلةَ أين هي؟

تَفَقَّدَ هذا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ في نفسِكَ: أين أنتَ منه؟

وقد لا يكون مقصوداً على هذا؛ فكما يُوجَدُ عِلْلٌ عند الطَّلَبَةِ؛ يُوجَدُ عِلْلٌ عند الشُّيُوخِ تمنع وصول العلم إلى المتعلِّمين.

لكن المقصود الآن: فيما يتعلق بِأَخْذِكَ هنا مِمَّا يَتَّصِلُ بالمقامات الثلاثة المذكورة.

فَصَحِّحْ حالَكَ مع كُلِّ مقام:

- ففي المقام الأوَّل قبل حضوركَ إلى الدَّرْسِ: ينبغي أن يكون لك مع الكتاب جولةٌ.

- وإذا حضرت مجلس الدرس: ينبغي أن تكون لك جولة أخرى.

- وإذا انفصلت عن الدرس: ينبغي أن تكون لك جولة ثالثة.

ولو أن طالب العلم استتم هذه المقامات الثلاثة بحققها في كل كتاب يدرسه؛ ولو اقتصر على درس (أصول العلم) الأسبوعي في مستوياته الأربعة، فأنا كفيل له بأن يدرك من العلم شيئاً كثيراً لم يدركه أكثر طلبة الزمان؛ لأن هذا أخذ للعلم على الوجه الذي تصل به إلى النافع منه.

وأما غير هذه المقامات المذكورة لأخذ العلم: فتارة لا تنفع المتعلمين، وتارة لا يصلون منها إلى العلم الذي ينبغي أن يفيدهم ويستقر في قلوبهم.

ومما ينبغي إليها هنا أمران:

أحدهما: أن هذه المقامات الثلاثة هي صفة الكمال.

والمجزي منه: المقام الثاني والثالث؛ فمن استعصى عليه أن ينظر في الكتاب قبل الدرس فلا ينبغي له أن يتساهل في اعتبار المقام الثاني والثالث.

ومن فقد منه المقام الثاني - وهو المقام المتعلق بحال الدرس - فقد ضاع عليه درسه.

ومن فاته المقام الثالث فقد ضعف أخذه للعلم.

فمن ضاق وقته وأراد أن يقتصر فيقتصر على الثاني والثالث، والإتيان بالأول أكمل له وأنفع.

والآخر: أن ما ذكرناه في المقام الثالث مما يتعلق بمراجعة الدرس: محله الدرس

الماضي فقط؛ فلا يُراجعُ درسين ولا ثلاثة، ويقتصر على مراجعة الدرس الذي أخذه في المجلس السابق، وهكذا يستمر في كتابه، حتى تنتهي سنته الدراسية عادةً. فإذا توقفت السنة الدراسية عادةً وأتت الإجازة الصيفية فإنه يغتنمها في مراجعة ما حصّله حفظاً وفهماً؛ فتكون محلاً لمراجعة محفوظاته، ومحلاً لمراجعة مفهوماته التي حصّلها في سنته الدراسية.

وبهذا يثبت العلم ويرسخ.

بقي من تيمّة ما سبق ممّا يتعلّق بما ذكرناه فيما يتعلّق بتقوية الترقّي وتحسين التلقّي في هذا الدرس أمران يحسن الإنباه إليهما:

❖ أحدهما: صفة استفادة غير الحنبليّ منه:

فقد يحضر هذا الدرس - إمّا مباشرة أو عبر النقل - طلبةٌ يتفقهون في مذاهب غير المذهب الحنبليّ - كالحنفيّة، أو المالكيّة، أو الشافعيّة -، فطريق استفادتهم من الدرس بعد وضوح ما يُلقى إليهم من العلم في الفروع والأحكام المتعلّقة بهذه الأحاديث: أن ينظروا حكم هذا الفرع في مذهبهم من كتابٍ مُعتمدٍ، ثمّ يُعلّقوه مقابل هذا الفرع.

فمثلاً: في حديث جابر بن سمرة أنّ رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلّم: أتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَأُصَلِّي فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: أَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأُصَلِّي فِي أُعْطَانِهَا؟ قَالَ: «لَا»^(١).

(١) أخرجه أحمدٌ بهذا اللَّفْظِ (٢١١٤٣)، وأصله عند مسلم (٣٦٠).

فالحنبليُّ عنده من الأحكام المتعلقة بهذا الحديث: أَنَّ أَكْلَ لَحْمِ الْإِبِلِ يَنْقُضُ
الْوَضُوءَ.

وَدِلَالَةُ الْحَدِيثَيْنِ عَلَيْهِ: أَمْرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ فِي قَوْلِهِ: «نَعَمْ»؛
فَإِنَّ السُّؤَالَ مُقَدَّرٌ فِي الْجَوَابِ، يَعْنِي (نَعَمْ تَوَضَّؤُوا مِنْهُ)؛ كَمَا قَالَ الْأَهْدَلُ فِي «الْفَرَائِدِ
الْبَهِيَّةِ»:

ثُمَّ السُّؤَالُ عِنْدَهُمْ مُعَادٌ قُلْ فِي الْجَوَابِ حَسَبَمَا أَفَادُوا

فَإِذَا جَاءَ الطَّالِبُ الشَّافِعِيُّ أَوْ الْحَنْفِيُّ أَوْ الْمَالِكِيُّ عِنْدَ هَذَا الْفَرْعِ وَعَرَفَ أَنَّهُ لِلْحَنَابِلَةِ،
يَذْهَبُ إِلَى كِتَابٍ مُعْتَمَدٍ فِي مَذْهَبِهِ، فَالشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ فِي «الْمَنْهَاجِ»، وَالْحَنْفِيُّ يَنْظُرُ فِي
«الْكَنْزِ»، وَالْمَالِكِيُّ يَنْظُرُ فِي «خَلِيلٍ»، وَيَبْحَثُ عَنِ هَذَا الْفَرْعِ عِنْدَهُمْ، ثُمَّ يُعَلِّقُ: (وَفِي
مَذْهَبِنَا أَنَّهُ لَا يَنْقُضُ).

فَهَكَذَا يَسْتَقَرُّ الْعِلْمُ وَيُسْتَفِيدُ الطَّالِبُ فَائِدَةً كَامِلَةً مِنْ هَذَا الدَّرْسِ بِمَا يُنَاسِبُ الْحَالِ
الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا.

❖ وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ مَا قَمْتُ بِهِ مِنَ الْعُدُولِ عَنْ اسْتِكْمَالِ شَرْحِ «عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ»،
وَالْإِنْبَاهِ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، لَا يُنَاقِضُ مَقْصُودَ بَرْنَامِجِ (أَصُولِ الْعِلْمِ)، وَلَا
يُنَافِي أَخْذَ الْعِلْمِ، بَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ أَخْذُهُ.

فَإِنَّ الْمُعَلِّمَ إِذَا رَأَى مَا هُوَ أَنْفَعُ لِلطَّلَبَةِ وَجَّهَهُمْ إِلَيْهِ؛ وَلَوْ اقْتَضَى ذَلِكَ تَأْخِيرًا لِمَا هُمْ
فِيهِ مَشْغُولُونَ.

وَكَانَ هَذَا يَقَعُ مِنَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ بَازٍ، وَمِنَ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ

العلماء؛ فتارةً يُقرأ في الدرس بحثٌ كَلَّف به في مسألةٍ واحدةٍ، ولا يُقرأ الكتابُ، وتارةً يُؤتى بكتابٍ آخر يتعلّق بتحرير مسألةٍ فيُقرأ ويُعلّق عليه؛ لأنَّ المقصود هو إيصال ما ينفع للطلّبة.

وقد يكون فيما يُلقَى ممّا يحصل به النّفع شيءٌ عظيمٌ لا يُوجد إلّا في ذلك المجلس، لكن يُعاب إذا كان فيه إشغالٌ للمُتعلّمين بما لا ينفعهم.

فمثلاً: لو أنّي فكّرت أن أصنّف مسانيد «عمدة الأحكام»، يعني كلّ صحابيٍّ وأحاديثه وعددها، مثلاً: نقول: (مُسند أبي هريرة)، انظر رقم كذا ورقم كذا ورقم كذا، ثمّ تُجمع أحاديث «العمدة» على المسانيد.

فلو أتيتُ إلى مجلس الدرس وقلت للطلّبة: هيّا، كلّ واحدٍ منكم يفتح كتاب «عمدة الأحكام»، ثمّ أنت يا فلان باب كذا، وأنت يا فلان باب كذا، عَيّنوا المسانيد، وأنت يا فلان وفلان عَيّن المسانيد، مثلاً (باب الاستطابة)، ثمّ هذا (باب السّواك)، إلى أن نصل إلى (باب الحيض)، ثمّ نمشي فيه إلى آخره.

ثمّ أجمعُ هذه الأوراق وأؤلّف منها «مسانيد عمدة الأحكام».

هذا إشغالٌ للطلّبة بما لا ينفعهم؛ أو فيه نفعٌ لهم لكنّه قليلٌ.

فلو فعل في مجلس الدرس كان عيباً ونقصاً لا ينبغي فعله.

وأشنعُ منه: أن يُشغل الطّلبة فيما بأشياء لا تلزمهم ولا تنفعهم، ولا علاقة لهم بها؛

فيمضي الدرس في ذلك ولا فائدة منه، أو فيه فائدةٌ قليلةٌ جدّاً!

وهذا يقع بأمورٍ كثيرةٍ متنوّعةٍ؛ فتارةً يرسل القول في الحياة السّياسيّة، وتارةً في

الحياة الاجتماعية، وتارةً في الحياة الاقتصادية، فتجدهم يجتمعون في مجلسٍ على قراءة «تفسير ابن كثير»، فيقرأ منه شيءٌ يسيرٌ، ثمَّ يتحدَّث عن سوق الأسهم اليوم، بأدنى مناسبةٍ جرَّت إليه؛ كاسمِ راوٍ أو غيره، ثمَّ يتسلَّل منه إلى فتح باب سوق الأسهم!

هذا يوجد، فيخرج من مقصد الدرس إلى كلامٍ آخر لا فائدة منه للمتعلِّم، ولم تكن هكذا مجالس العلم.

فمجالس العلم حتَّى مع العامة ينبغي أن يكون لها قدرٌ من الثبوت والرسوخ. وفي أخبار شيخ شيوخنا عبد الرحمن بن سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ إِلَى الْقَهْوَةِ - كَمَا يَقُولُ أَهْلُ نَجْدٍ - يُعْطِيهِمْ مَوْعِدًا وَيَجِيبُ، وَكَانَ هَذَا مِنْ لُطْفِهِ، فَإِنَّهُ كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ لَطِيفًا فِي مَعْشَرِهِ، وَسَاعَدَهُ عَلَى ذَلِكَ قِلَّةُ النَّاسِ، وَصِغَرُ الْبَلَدِ.

وأحيانًا تجد في نفس الموعد ما يدلُّ على حُسْنِ مَعَاشَرَتِهِ.

فمنها: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ يَوْمًا: يَا شَيْخَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ نُرِيدُكَ أَنْ تُوَاعِدَنَا عَلَى الْقَهْوَةِ، فَقَالَ لَهُ: هَذِهِ السَّنَةُ لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ آتِيكَ أَبَدًا، لَكِنْ أَبْشِرِ السَّنَةَ الْقَادِمَةَ!

فقال: يَا شَيْخَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ السَّنَةُ الْقَادِمَةُ! مَا نَدْرِي هَلْ سَنَكُونُ أَحْيَاءَ أَمْ أَمْوَاتًا! أَعْطِنِي مَوْعِدًا قَرِيبًا.

وكان الشَّيْخُ فِي آخِرِ ذِي الْحِجَّةِ!!

قال له: يا فلان؛ ما بقي على السنة القادمة إلا يومان ونأتيك إن شاء الله تعالى.

فكان يقول لبعض أصحابه: إذا جلسنا معهم ورأيتهم يتحدثون ولم يسألوني عن شيء فاسألوني أنتم؛ لعلِّي أفيدهم شيئاً وأفتح باب الأسئلة.

فأنت دخلت عند العوام كانوا يتحدثون كثيراً: كيف حالك؟ عساك طيب...، ولم يفرعوا لسؤالك في العلم، ففطن أحداً من أصحابك أن يسألك، ثم بعد ذلك هم يسألون؛ فيحصل بذلك المنفعة لهم بزيارتك، ولا تكون فقط حديثاً عابراً، بل يكون فيها شيءٌ فوائد العلم.

وهذا من وجوه العقل.

فانظر إلى حُسن العقل الذي كان عليه الشيخ ابن سعدي، واستفاده من استفاده منه في حياته أو بعد مماته رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

هذا جملة ما كان ينبغي أن نتحدث عنه الليلة.

وإن شاء الله تعالى في الأسبوع المقبل سنبدأ في الجادة الجديدة بعد استجلائها، ونكمل بها الكتاب.



[أسئلة الطلبة في حوار مباشر]

السؤال (١): هل يحفظ الطالب متن «عمدة الأحكام» الآن في الدرس (أي وقت

شرحه)؟

الجواب: ما يعرض لك من ذلك إن كانت لك جادة علمية وخطة في المحفوظات فلا تعدل عنها إلى غيرها، بل تلتزم جادتك العلمية التي أنت فيها حتى تأتي إلى مثل هذا الكتاب.

وهذا الجواب يحتاج إليه في الدراسات الجامعية وغيرها.

فمثلاً: إذا طلب منكم أستاذ يدرّسكم (كتاب النكاح) من «زاد المستقنع» أن تحفظوا هذا الكتاب؛ فإن كان على وجه الإلزام فلا مَحِيصَ، وإن كان على وجه الاختيار فاجتنبه.

فإذا كنت مشغولاً بجادة علمية فابق عليها حتى يأتيك حفظ «زاد المستقنع» أو ما يقوم مقامه في محله من هذه الجادة.

السؤال (٢): هل يُنصح قبل الدرس أو بعده بالنظر في شيء من شروحه؟

الجواب: لا ينبغي أن يكون كذلك؛ ينبغي أن يجمع المتعلم نظره على المتن فقط؛ لأن الشروح تحجب، فيكون نظرك في فهم الأحاديث من خلال تلك الشروح، لا من خلال إرسال ذهنك وتقوية عقلك، فاجتنب أن تنظر في شرح.

ومن هذا الاجتناب: أن لا تحضر بشرح في مجلس الدرس.

ولم يكن هذا من عادة أهل العلم؛ فهم لا يحضرون الشرح أبداً؛ إلا إن كان الشيخ يحضره فلا بأس.

وقد أدركنا مَنْ أدركنا من العلماء إذا شرحوا «ألفية ابن مالك» ربّما أحضروا «شرح ابن عقيل» مع «حاشية الخضري» لأنّ فيها نكتاً.

فالطلبة معهم المتن وهو يشرح لهم، وربّما أشار إلى شيءٍ ممّا ذكر في الحاشية، فيقول: وقد أشار إلى هذه المسألة الخضري في «حاشيته» فقال: (كيت، وكيت)، فيستفيدون علماً زائداً.

فأنت لا تنظر قبل حضورك الدرس في شرح، ولا تحضر بشرح، لا لي ولا لغيري؛ فإنّ هذا يقطع الطالب؛ فالطالب إذا كان ينظر في شرح يتفرّق فهمه، ينظر في هذا ماذا يقول، وهذا ماذا يقول، هذا الآن يقول خلافه، الظاهر أنّ هذا الشيخ الذي يتكلّم مضيع وجه المسألة، أو أنّ الشارح هو الذي أخطأ.

فيبقى في هذه الدّوامة.

وهذا واقع؛ تجد بعض الطلبة يستدرك وهو لا يفهم الكلام الذي يُلقى إليه، فهو مشغول، ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤]، فلا يمكن أن يكون كذلك.

كذلك إذا انفصلت عن الدرس إياك أن تنظر في شرح، انظر في شرح واحد هو شرح شيخك، اجمع قلبك عليه بالتّحفظ والمدارسة.

أَمَّا الْحَيْنُ الَّذِي تَنْظُرُ فِيهِ فِي الشُّرُوحِ فَإِذَا اسْتَوْعَبْتَ مِنَ الْعِلْمِ وَأَرَدْتَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تُدَرِّسَ أَوْ أَنْ تُصَنِّفَ فَاجْتَهِدْ قَدْرَ وَسْعِكَ.

فَإِذَا أَرَدْتَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تُدَرِّسَ «عُمْدَةَ الْأَحْكَامِ» فَهَاتِ مِئَةَ شَرْحٍ أَمَامَكَ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَأْخُذَهَا وَتَقْرَأَ عَلَى الطَّلَبَةِ؛ فَهَذَا فِعْلٌ مَنْ لَا يَعْقِلُ حَقِيقَةَ الْعِلْمِ.

لَكِنْ تَقْتَصِرُ عَلَى الْمَهْمَاتِ، فَتُلَخِّصُهَا تَلْخِصًا تَامًّا، وَتُعْطِيهَا الطَّلَبَةَ.

أَمَّا أَنْ يَأْتِيَ الْإِنْسَانُ فَيُشْرِحَ «عُمْدَةَ الْأَحْكَامِ» وَقَدْ أَحْضَرَ مَعَهُ خَمْسَةَ عَشَرَ شَرْحًا! وَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ شُرُوحِ «الْعُمْدَةِ»، بَلْ «فَتْحُ الْبَارِي»، وَ«الْمُفْهِمِ»، وَشَرْحُ النَّوَوِيِّ، وَشُرُوحُ أُخْرَى! هَذَا غَلْطٌ.

فَعَلَيْكَ إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُعَلِّمَ: أَنْ تُعْطِيَ مِنْ وَقْتِكَ، وَتَنْظُرَ فِي الْكُتُبِ، وَتُلَخِّصَهَا وَتَتَفَهَّمَهَا، وَتَأْتِيَ إِلَى الطَّلَبَةِ لِتُعْطِيَهُمْ خِلَاصَةً سَائِغَةً؛ هَذَا الَّذِي يَنْفَعُهُمْ.

لَا أَنْ تُعْطِيَهُمْ شَيْئًا مُشَوَّشًا مُرَوَّجًا.

وَكَذَلِكَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَنِّفَ فَافْعَلْ هَذَا؛ إِذَا أَرَدْتَ تُصَنِّفَ فِي شَرْحِ كِتَابٍ أَوْ فِي مَسْأَلَةٍ فَانْظُرْ مَا شِئْتَ مِنَ الْكُتُبِ.

أَمَّا عِنْدَ التَّعَلُّمِ: احْرِصْ عَلَى مَا يُلْقَى إِلَيْكَ فَقَطْ.

إِذَا وَجِدَ هَذَا فِي النَّاسِ يَقْوَى فِيهِمُ الْعِلْمُ.

أَمَّا التَّشْوِيشُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْمَوْجُودَةِ: فَهَذَا يُضِيعُ طَالِبَ الْعِلْمِ.

وَهِيَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي حَدَّثْتُ وَلَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلُ؛ فَقَدْ كَانَ الطَّلَبَةُ إِذَا شَرَحَ إِذَا الشَّيْخُ لَهُمْ كِتَابًا لَمْ تُوجَدْ كُتُبٌ وَشُرُوحٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا، بَلْ يَجْمَعُونَ أَنْفُسَهُمْ فِي حَلْقَةٍ

ويتدارسون شرح شيخهم.

وربما جلسوا بعد العشاء إلى وقت متأخر يتدارسون.

فلما طبعت الكتب ضاع العلم؛ فالكتب بكثرتها وانتشارها - دون قيد ولا شرط - ضياع للعلم؛ لأن العلم بهذا صار محلاً لأن يتناوله لكل أحد على الحال التي يريد وهو لا يفهم!

هذا واقع عند الناس؛ فتجد منهم من رأى هذه الكتب ثم تكلم بما يريد.

كأحدهم: عمد مرة إلى كتاب «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني كتاب كبير في بضعة عشر مجلداً أو أكثر - على اختلاف طبعاته -، فصوره وقال: انظروا كيف اختدم الخلاف في مسألة فقهية وأخذ هذا القدر من البحث في هذا الكتاب! يحسب المسكين أن الكتاب في بحث مسألة الأغاني!!

وهذا الذي نضحك منه على الآخرين يمكن أن نجد منه عندنا شيئاً يضحك؛ وذلك بأن تجد الإنسان يجري في مضمار ليس له، فبعض الطلبة يقول: أنا درست «ثلاثة الأصول»، وقرأت شرح فلان، وشرح فلان، وشرح فلان، هل يكفي أم ينبغي أن أقرأ شرحاً آخر؟

هكذا يقول!!

فإلى متى تقرأ شرحاً آخر؟! الشروح كثيرة، والعلم كثير، ينبغي أن تنتقل إلى كتاب آخر وإلى فن آخر، لكن احرص على شرح شيخك.

ولذلك؛ دائماً بعض الإخوة يرسل لي: ما أفضل شرح تنصح به للطالب؟ أقول له:

شَرْحُ شَيْخِكَ.

شَرْحُ شَيْخِكَ هَذَا أَفْضَلُ شَيْءٍ لَكَ، سِوَاءَ أَنَا أَوْ غَيْرِي مِمَّنْ تَقْرَأُ عَنْدهُ، تَجْمَعُ قَلْبَكَ عَلَى هَذَا الدَّرْسِ (قَبْلَ، وَأَثْنَاءَ، وَبَعْدَ).

وَلَوْ وُجِدَتْ هَذِهِ الرَّعَايَةُ فَسَيُدْرِكُ الطَّلَبَةُ فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ الْعِلْمَ النَّافِعَ.

فَفِي «الصَّحِيحِ» أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ»^(١)، مَعْنَاهُ: أَنَّ الْعِلْمَ يَسِيرٌ وَلَيْسَ شَقًّا وَلَا صَعْبًا، الْعِلْمُ سَهْلٌ وَمَيَسُورٌ لَكِنْ إِذَا أُخِذَ بِطَرِيقِهِ، أَمَّا إِذَا أُخِذَ بِغَيْرِ طَرِيقِهِ يَصِيرُ صَعْبًا.

كَمَا إِذَا أَتَى الْمُعَلِّمُ فَقَالَ: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)، ثُمَّ مَضَى يَتَكَلَّمُ فِي (أَبِي هُرَيْرَةَ)، هَلْ هُوَ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ أَمْ مَصْرُوفٌ؟ وَمَا أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؟! وَأَنَّهُ وَقَعَتْ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ)، وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ (هُرَيْرَةَ، وَهَرِيرَةَ)؟!

وَرَبَّمَا تَوَسَّعَ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا -، فَعَنْدَهُ كِتَابُ «الْحَيَوَانَ» لِلدَّمِيرِيِّ، فَيَأْتِي بِالْكَلَامِ عَنِ الْقَطَطِ، فَيَذْكُرُهُ لِلطَّلَبَةِ!! هَذَا لَا يَفِيدُ.

كَمَا أَنِّي أَعِيبُ هَذَا عَلَى نَفْسِي - وَأَنَا مُعَلِّمٌ - أَنْ يُوجَدَ هَذَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْقِلَ الْمُتَعَلِّمُ أَنَّ بَعْضَ الْأَحْوَالِ تُتَجَنَّبُ، فَإِيَّاكَ وَإِيَاهَا.

وَلَا تَفْهَمُ خَطَأً فَتَقُولُ: فَلَانُ يُؤَدِّلِجْنَا - كَمَا يَحْلُو قَوْلُهُ لِبَعْضِهِمْ بِلِسَانِ عَصْرِيٍّ -، لَا يَرِيدُ أَنْ نَقْرَأَ إِلَّا شَرْوحَهُ!

لَا؛ نَحْنُ لَمْ نَقُلْ هَذَا، أَنَا قُلْتُ: (سِوَاءَ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ غَيْرِي)؛ هَذِهِ هِيَ الطَّرِيقَةُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الصَّحيحة.

حتى لو لم تحضر عندي أبداً ووجدت مُعلِّماً يُعلِّمك، نحن نريد أن يتعلَّم النَّاسُ، مِنِّي أو من غيري، لكن سرُّ على هذه الطَّريقة إذا أردت أن تستفيد.

السُّؤال (٣): هل يضعف الإدراك والوعي عند سماع المحاضرات والدُّروس

المسجلة؟

الجواب: تتعطل هنا قُوَّة من القُوى وهي قُوَّة البصر؛ وإذا اجتمعت القُوى الثلاث صار الأخذ أقوى، وإذا وُجدت قُوَّة أو قوتان صار هناك نوعٌ من الأخذ ولكنه أقل.

فالإنسان الَّذي يسمع فقط، ليس كالَّذي يسمع ويُبصر، فاجتماع القُوى كُلِّها يجعلك حاضرَ القُوَّة في أخذ العلم.

ووجود قُوَّة أو قوتين فقط يجعل ذلك أضعف.

وقد تكون الحال التي أنت عليها لا تُناسب هذه القُوى.

فتجد بعض الإخوان يقول: أنا أستمع هذا الدُّرس ولا أحضر، فيستمع الدُّرس وقد

اضطجع!!

فكيف يكون قلبك حاضراً؟!

سيأخذ قلبك في كلِّ شُعبةٍ من الأمور.

بخلاف لو حضرت وأمامك مُعلِّمك وأصغيت بِسمعك وحَضَرَ قلبك، فتكون

الاستفادة أكبر.

لكن السَّماع مفيدٌ، وفيه جزءٌ من القُوى المُدرِكة، وليس جميع القُوى المُدرِكة.

السُّؤالُ (٤): ماذا يفعل الطالب إذا كان يحضر عند مُعَلِّمٍ يتوسَّع كثيراً؟

الجواب: إذا لم تكن له مندوحة سوى هذا الدرس فلا تجد غيره فاحرص عليه، وإذا لم تأجد طريقاً للتعلُّم إلا هذا المعلم فلتحرص عليه.

وإن كنت تجد غيره من المُعلِّمين الذين يجمعون لك أطراف الكلام ممَّا يهْمُكَ فاحرص على هؤلاء؛ لأنَّ المقصود من الدرس ليس هو التَّوسُّع، المقصود: هو إيصال ما ينفع؛ وهذا الذي كان عليه مَنْ سَبَقَ مِنَ العلماء.

فإنَّكم إذا سمعتم شرح «القواعد الأربع» للشيخ ابن باز تجدونه في بضع وأربعين دقيقة، وتجد شرح «الواسطيَّة» في شريطين؛ يعني مادَّةٌ صوتيَّةٌ قليلةٌ، والتَّعليقات فيه قليلةٌ.

فبعض الطَّلَبَةِ يقول: الحضور عند المشايخ الكبار - مثل ابن باز وغيره - قليل الفائدة! لأنَّ التَّعليقات قليلة! وهذا خطأ في قياس الفائدة.

ليس الفائدة بكثرة ما يُلقَى أو قِلَّتِهِ، الفائدة بِنَفْعِهِ (أن يكون هذا أنفع).

وهذا هو الأنفع للطَّالِب حينئذٍ؛ أن يتلقَّاه على هذا الوجه.

ولذلك تجد أنَّ الذين نشأوا على تلك الطَّريقة انتفعوا، ونَبَغَ منهم العلماء والقُضاة والمعلِّمون وغير ذلك.

وأما الذين يدرسون على هذه الطَّريقة فَهُمْ ينقطعون، أكثر هؤلاء ينقطعون.

فأنا أذكر أنَّني في مرحلة الثَّانويَّة حضرتُ درَّساً في «فَتْحِ الباري»، وكان الدرس حافلاً مشهوداً، والطَّلَبَةُ كَثُرَتْ، كُنَّا فِي تِلْكَ السَّنِّ ويصغرنا ويكبرنا أناسٌ.

و«فَتَحَ الباري» بِثِقَلِهِ وَطُولِهِ فِي دَرْسٍ أُسْبُوعِيٍّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتِمَّ عَلَى جُمْهُورٍ غَفِيرٍ، قَدْ يَكُونُ دَرْسًا خَاصًّا فِي سِنِينَ طَوِيلَةٍ، لَكِنْ بِهَذَا الشَّكْلِ لَا يَتِمُّ.

وَلِذَلِكَ تَجِدُ أَنَّ هَؤُلَاءِ انْقَطَعُوا، حَتَّى شَيْخُهُمْ انْقَطَعَ عَنِ التَّدْرِيسِ! لِمَاذَا؟!
لَأَنَّكَ إِذَا ذَهَبْتَ تَحَاوَلُ جَبَلًا لَمْ تَسْتَطِعْهُ، لَكِنْ حَاوَلْ مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى يَسْتَفِيدَ النَّاسُ وَتَسْتَفِيدَ أَنْتَ.

السُّؤَالُ (٥): هل هناك أشياء تُعِينُ عَلَى التَّعْقُلِ؟

الجواب: هذه أشياء تتعلق بأصلٍ كُلِّيٍّ؛ وهو رياضة العقل.
ورِيَاضَةُ الْعَقْلِ أَمْرٌ اعْتَنَى بِهِ الْفَلَّاسِفَةُ الْيُونَانُ، وَعَظَّمُوهُ وَكَبَّرُوهُ، وَالشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ اعْتَنَتْ بِهِ بِطَرَائِقَ مُخْتَلِفَةٍ أَكْثَرَ مِنْ عَنَايَةِ الْفَلَّاسِفَةِ الْيُونَانِ.
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرِّيَاضَةِ الْعَقْلِيَّةِ فِي الشَّرْعِ: أَنَّهَا كَانَتْ بِوَحْيٍ.
وَأَمَّا عِنْدَ الْفَلَّاسِفَةِ وَغَيْرِهِمْ: فَكَانَتْ بِفِكْرٍ، فَلِسْفَةٍ فَقَطْ.
فَفَرَّقُوا بَيْنَ الرِّيَاضَةِ الْعَقْلِيَّةِ النَّاشِئَةِ مِنَ الْوَحْيِ، وَالرِّيَاضَةِ الْعَقْلِيَّةِ النَّاشِئَةِ مِنَ الْفِكْرِ وَالْفَلْسَفَةِ.

وَالْمَبْهُورُونَ بِتَنْمِيَةِ الْفِكْرِ عَنِ الْفَلْسَفَةِ يَفُوتُهُمْ أَنَّ الْأَعْظَمَ هُوَ تَنْمِيَةُ الْعَقْلِ مِنْ خِلَالِ خُطَابِ الشَّرْعِ.

فَرِيَاضَةُ الْعَقْلِ أَصْلٌ نَافِعٌ، وَفِي الشَّرِيعَةِ الْغَرَاءِ - قَرَأْنَا وَسُنَّةً - مَا يَبْنِي هَذَا الْعَقْلَ.
وَبَيَانُ هَذَا الْأَصْلِ يَحْتَاجُ إِلَى مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ، سِوَاءٍ كَانَ فِي الْعِلْمِ أَوْ فِي غَيْرِهِ، فَالْمَقْصُودُ:
رِيَاضَةُ الْعَقْلِ كُلِّهِ؛ أَيِ كَأَصْلِ كُلِّيٍّ، كَيْفَ يَقْوَى الْعَقْلُ؟

فإذا أخذت بهذا فعند ذلك ستفهم كثيراً من المسائل فهماً صحيحاً، وتعرف منزلة كل مسألة مما يتحدث عنه الناس بمنطق عقلي يناسب مداركهم وأفهامهم، ويكون لك قوة وعدة.

فالناس عندما يتحدث منهم من يتحدث مُستبشِعاً عن حكم الردّة وقتل المرتدّ، يغفل عن أنّ الدّول كافّة تُعدّ خيانة الوطن والبلد جريمة يستحقُّ بها القتل أو السّجن المؤبّد، فخيانة الله ورسوله صلى الله عليه وسلّم أعظم من خيانة غيرهما، فاستحقاق القتل والعقوبة المُشدّدة على خيانتيهما أولى من استحقاقها هنا.

هذا وجه دلّالته شرعيّة واضحة محضّة، والهجرة النبويّة دالّة على تقرير هذا المعنى. المقصود: أنّه مثال في تقرير أنّ الإنسان إذا راض عقله بالشّرع سيكون هو الأقوى، وإذا خاف الله وكان مُتّبِعاً أمره فسيكون هو الأتقى والأقوى والأبقى.

ولذلك وعد الله سُبحانه وتعالى بأن يستخلف المُتّقين، فالمتّقون لله سُبحانه وتعالى هم الباقون، هم الذين لهم الظهور والقوّة في الأرض بإذن الله سُبحانه وتعالى. وهذا آخر القول والبيان في هذا المجلس.

نسأل الله سُبحانه وتعالى أن ينفعنا به جميعاً، والحمد لله ربّ العالمين.

أُقيت المحاضرة

ليلة الخميس التاسع عشر من شهر صفر
سنة إحدى وأربعين بعد الأربعمائة والألف
في مسجد مصعب بن عمير بمدينة الرياض

